

نظم  
كتاب الاقتراح  
لابن دقيق العيد

للمحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي  
(٧٢٥ - ٥٨٠ هـ)

اعتنى به  
أبو الفضل عبد القادر بن عابدي الإدريسي

دار ابن حزم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُقوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبْعَةُ الْأُولَى

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

ISBN 9953-81-306-X

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار  
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366

هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)

بريد إلكتروني: [ibnhazim@cyberia.net.lb](mailto:ibnhazim@cyberia.net.lb)







بالباء بسم الله في التّقديم والوصف بالرحمن والرحيم<sup>(١)</sup>



إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلّل فلن تجد له ولياً مُرشداً، وأشهد ألاّ إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد:

فإنّ علم مصطلح الحديث علمٌ جليلُ الشأن، عظيمُ النفع، به يميّز بين مقبول الحديث ومردوده، وجيّد المنقول ومردوله، وعلم هذا شأنه حربيٌّ أن تصرف فيه الأوقات، وتغتتم فيه اللحظات، لمرضاة رب الأرض والسموات.

وقد اعتنى به العلماء في القديم والحديث، فصنفوا فيه أسفاراً، نظماً ونثراً، فمن مطوّلٍ ومختصرٍ ومقتصرٍ.

ومن أولئك الأئمة الإمام ابن دقيق العيد - من القلة الذين جمعوا بين فقه الإسناد وفقه الحديث، فجمع الله له من العلم خالصه وأفضله -

(١) من مقدمة نظم العلامة محمد سالم ولد عدود حفظه الله لمختصر خليل.

صنّف الاقتراح في بيان الاصطلاح<sup>(١)</sup> أودعه علماً جمّاً، ونبّه فيه على نكت قلّما تجدها عند غيره<sup>(٢)</sup>.

وهذا مما حدا علمين من أعلام الحديث إلى الاهتمام بالكتاب.

الأول: العلامة الذهبي إذ اختصره<sup>(٣)</sup> في كتابه الموقظة، وأضاف إليه إضافات حسنة.

والثاني: الإمام العراقي في هذا النظم الذي أقدمه بين يدي القارئ الكريم.

\* وقد تميزت هذه المنظومة بميزات جمّة، منها:

١ - أنها من نظم إمام من أئمة هذا الشأن، لكتاب يُعدُّ من أفضل ما كتب في علم أصول الحديث، بل هو عند بعضهم أفضل ما كتب في هذا الفنّ بعد كتاب الحاكم والخطيب البغدادي.

(١) وتتمّة اسم كتابه: وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح، ولا يخفى أن نظم العراقي كان للقسم الأول منه.

وقد طبع طبعة تجارية بدار الكتب العلمية، وبتحقيق: عبدالرحمن الدوري، ط. الإرشاد ببغداد - خلّصها الله من الفتن -، وبتحقيق عامر صبري عن دار البشائر الإسلامية.

(٢) المشهور أنه اختصر فيه ابن الصلاح، ولكن الذي يلوح - والعلم عند الله - من ترتيبه ومباحثه أنه كتاب مستقل في الفن، كما ذهب إليه بعض أفاضل زماننا، ولكن جرت العادة أن يعد كل ما ألف بعد ابن الصلاح من جملة مختصراته، حتى عد بعضهم نخبة الفكر لابن حجر من ذلك القبيل.

(٣) اقتصر فيه على بعض المباحث، وزاده عبارات تصلح أن تكتب بماء الذهب، انظر: مقدمة أبي غدة للموقظة (ص ٧)، على أن الكتاب بحاجة لنشرة أخرى تميز فيها زيادات الذهبي...

٢ - أنه يعدُّ أفضل الأنظام المتوسطة في هذا الشأن<sup>(١)</sup>، وإني لأرجو أن يحتل فيها الصدارة.

٣ - قدرة العراقي على نظم المسائل بأدق عبارة وأسهلها.

مع أن نظمه من جهة الجودة متوسط عند أهل المعرفة، يعلو فيه أحياناً، كقوله في المنظومة:

وجعلوا السَّماع بالخمسِ حصلَ      وقبله الحضور إذ فيها عقل  
محمودٌ المَجَّة، وهو ذو نظر      والفهم والتمييز فهو المعتبر

ولكن كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ  
أَخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ قال بعض المفسرين: اختلافاً في بلاغته يعلو حيناً،  
وينزل آخر كما هو شأن كلام البشر<sup>(٢)</sup>.

### بين الاقتراح ونظمه:

قسم ابن دقيق العيد كتابه إلى تسع أبواب:

الباب الأول: في ألفاظ متداولة تتعلق بهذه الصناعة.

ويقابله في النظم من المبحث الأول إلى المبحث العشرين عدا  
العزير والمشهور.

(١) كمنظومة ابن الجزري الموسومة بالهداية في علم الرواية في (٣٧٣) بيتاً، وقصب  
السكر للصنعاني نظم نخبة الفكر، ونظم الشُّمِّي لها - وهو أفضل أنظام النخبة -.

(٢) قال القرطبي (٢٩٠/٥): «وقيل: إنه ليس من متكلم يتكلم كلاماً كثيراً إلا وجد في  
كلامه اختلاف كثير إما في الوصف واللفظ وإما في جودة المعنى»، وقال في زاد  
المسير (١٤٥/٢): «والثالث أنه اختلاف تفاوت من جهة بليغ من الكلام ومرذول، إذ  
لا بد للكلام إذا طال من مرذول، وليس في القرآن إلا بليغ، ذكره الماوردي في  
جماعة».

الباب الثاني: كيفية السماع والتحمل.  
ويقبله من النظم نفس العنوان والمقابلة وإصلاح الخطأ التخريج  
للسقط.

الباب الثالث: آداب المحدث وآداب الطالب.  
الباب الرابع: آداب كتابة الحديث.  
الباب الخامس: معرفة العالي والنازل.  
الباب السادس: في معرفة بقايا من الاصطلاح سوى ما تقدم في  
الباب الأول.

يقبله في النظم: المديج، المؤتلف والمختلف سوى الأسماء  
المؤتلفة المختلفة، المتفق والمفترق، الألقاب، الموافقات، والأبدال،  
وكذا العزيز والمشهور المقرون في النظم بالغريب.

الباب السابع: في معرفة الثقات من الرواة.  
الباب الثامن: في معرفة الضعفاء.  
الباب التاسع: في ذكر طرف من الأسماء المؤتلفة والمختلفة،  
وهذا المبحث قرنه الناظم بمبحث المؤتلف والمختلف.

ملاحظة:

عنون العراقي - رحمه الله - لمباحث رسمها ابن دقيق العيد بقوله  
«مسألة».

اهتمام العلماء بالنظم:

١ - شرح ولي الدين العراقي: ذكره السيوطي في ذيل طبقات  
الحفاظ (٣٧٦/١)، وقال ابن فهد في لحظ الألفاظ (٢٨٨/١): وشرح  
قطعاً متفرقة من نظم الاقتراح لوالده.



٢ - الإيضاح في شرح نظم الاقتراح للسخاوي: ذكره في الضوء اللامع (١٦/٨)، فهرس الفهارس (٩٩٠/٢)، وإرشاد الغاوي (٧٩/أ)، أشار إليه في فتح المغيث (١١٠/١)، وقال عنه: إنه في مجلد لطيف.

قال الأستاذ بدر العماش في كتابه الماتع «الحافظ السخاوي وجهوده في الحديث» (٢١٠/١): ذكر الدكتور الشقاري أن منه نسخة في دار الكتب المصرية. السخاوي مؤرخاً (٧٨)، وقد بحث عنه فلم أجده.

### وصف النسخة المعتمد عليها في التحقيق:

للكتاب نسخة فريدة - في حدود اطلاعي - بمكتبة السلیمانية بإسطنبول قسم لاللي: ٣٩٢ (١ - ٩) كتب في أولها:

«نظم كتاب الاقتراح لابن دقيق العيد، للحافظ زين الدين عبدالرحيم ابن العراقي، تغمده الله برحمته، آمين».

وعليها تملكات كثيرة، منها تملك للسلطان سليمان خان، وآخر لعبدالحميد بن أحمد الحلبي الفيومي...


وكتب عليها أيضاً:

«قال ابن الناظم ولي الدين أحمد في ترجمة والده الشيخ زين الدين عبدالرحيم العراقي لما عدد مصنفاته قال: ونظم الاقتراح للشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في أربعمئة وسبعة وعشرين بيتاً وكنت شرحت منه مواضع متفرقة عندما حضرت بحثه عليه. قلت: وقد تتبعت أنا هذه القطع المفارقة من شرحه، وكتبت منها ما تيسر لي من خطه وأرجو الله من فضله تمام شرحه سالكاً طريقته إن شاء الله». وهي نسخة جيدة مشكولة في بعض المواضع ومقابلة، لكن وقع خلط في صفحاتها.


## منهجي في التحقيق:

- ١ - نسخة المخطوطة مراعيًا لقواعد الإملاء الحديث، مع تشكيلاها.
- ٢ - صوبت التحريف والتصحييف الواقع من الناسخ مستنداً في غالب ذلك إلى رسم الكلمة أو الوزن، مع مراجعة الأصل.
- ٣ - علّقت على المواضع المشكّلة حسب ظني.
- ٤ - نبّهت على المسائل التي في الاقتراح ولم ينظمها العراقي، وهي مسائل قليلة جداً.
- ٥ - وضعت زيادات العراقي على الاقتراح بين معكوفتين.
- ٦ - نبّهت على شيء من التقديم والتأخير الواقع في النظم، مقارنةً بالأصل من غير استيعاب لذلك.





## ترجمة الناظم<sup>(١)</sup>



الإمام الأوحد الحجة، حافظ الوقت ومحبي السنة النبوية، من فاق بالحفظ والإتقان في زمانه، وشهد له بالتفرد في فنه أئمة عصره، عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن الكردي العراقي<sup>(٢)</sup> الرازياني<sup>(٣)</sup>

(١) قال السخاوي: هو مترجم في عدة معاجم، وفي القراء، والحفاظ، والفقهاء، والرواة، والمصريين.

وأفرد ابنه ترجمته وأسمائها «تحفة الوارد بترجمة الوالد» (لحظ الألاحظ: ٢٨٧). وانظر لترجمته المصادر التالية:

- ١ - ذيل طبقات الحفاظ: تقي الدين محمد بن محمد بن فهد الهاشمي.
  - ٢ - الضوء اللامع للسخاوي (١٧١/٤ - ١٧٨)، ط. مكتبة المقدسي.
  - ٣ - غاية النهاية (٣٨٢/١).
  - ٤ - الذيل التام على تاريخ الإسلام للسخاوي (٤٣١/١) ت: حسن مروة. ط. دار العروبة.
  - ٥ - الشذرات لابن العماد الحنبلي (٥٥/٧ - ٥٧)، ط. دار المسيرة.
  - ٦ - إنباء الغمر بأنباء العمر (١٧٠/٥ - ١٧٧)، ط. دار السلفية.
  - ٧ - ذيل التقييد للفاسي (١٠٦/٢ - ١٠٨)، ط. دار الكتب العلمية.
  - ٨ - طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٥٧٠ - ٥٧١)، ط. مكتبة الثقافة الدينية.
  - ٩ - المجمع المؤسس (١٧٦/٢ - ١٨٨).
  - ١٠ - لحظ الألاحظ للتقي ابن فهد (ص ٢٢٠).
  - ١١ - غاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٢/١).
  - ١٢ - طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣٣/٤) وغيرها.
- (٢) انتساباً لعراق العرب، وهو القطر الأعم، وإلا فهو كردي الأصل. (الضوء اللامع).
- (٣) رازيان: من أعمال إربل.

ثم المصري الشافعي، زين الدين أبو الفضل.

● ولد في ٢١ جمادى الأولى من سنة خمس وعشرين وسبعمائة، وتوفي والده وهو في الثالثة من عمره.

● حفظ القرآن في الثامنة من عمره، وحفظ التنبيه وأكثر الحاوي<sup>(١)</sup>، وحفظ الإمام، وكان ربما حفظ منه في اليوم أربعمائة سطر، واشتغل بالعلوم، وكان أول اشتغاله في القراءات والعربية، وانهمك في القراءات حتى نهاه عن ذلك قاضي القضاة عز الدين بن جماعة فقال له: «إنه علم كثير التعب قليل الجدوى، وأنت متوقد الذهن، فينبغي صرف الهمة إلى غيره» وأشار عليه بالاشتغال في<sup>(٢)</sup> علم الحديث، فأقبل عليه حينئذ وطلبه بنفسه، وذلك في سنة اثنين وأربعين... فرحل إلى الشام سنة أربع وخمسين، وجاور بمكة سنة خمس وخمسين، وله رحلات آخر للسمع أو لإسماع أولاده.

● أخذ علم الحديث عن الشيخ علاء الدين ابن التركماني، وبه تخرج وانتفع، وسمع من ابن شاهد الجيش صحيح البخاري، ومن ابن عبد الهادي صحيح مسلم، وعلى أبي الفتح الميديمي جملة، وهو أعلى من أخذ عنه، وليس عنده من أصحاب النجيب غيره<sup>(٣)</sup>.

وأخذ بمكة عن الصلاح العلائي، وبالشام عن التقي السبكي،

(١) وكان رام حفظ جميعه في شهر فمل بعد اثني عشر يوماً.

(٢) المعروف تعدية اشتغل (على قلة استعماله بالبناء للمعلوم) بالباء فلينظر، فإنه هكذا وقع عند ابن فهد في ذيل طبقات الحفاظ.

(٣) استدل الحافظ ابن حجر بهذا على تراخيه عن الطلب، لأنه لو استمر من سنة اثنين وأربعين لأدرك جمعاً من أصحاب النجيب.

وسمع من ابن الخباز<sup>(١)</sup>، ويحماة من عبدالرحيم ابن البارزي، وبحمص من عمر بن النقي.

قال التقي الفاسي: «ومسموعاته وشيوخه في غاية الكثرة».

### ● ثناء العلماء عليه:

قال السخاوي: «عظّمه شيوخه فضلاً عمّن دونهم، وهو كلمة إجماع»، فشهد له بالحفظ والإتقان والمعرفة ابن السبكي والعلائي والعز بن جماعة، وكان يراجعها فيما يهمله ويشكل عليه، وابن كثير.

وبالأصول جمال الدين الأسنوي، وكان يستحسن كلامه في ذلك ويصغي إلى مباحثه فيه، ويقول: «إن ذهنه صحيح لا يقبل الخطأ» وكان يثني على فهمه ويمدحه في ذلك، وأثنى عليه في طبقاته، ووصفه في كتابه المهمات بحافظ العصر.

قال العز بن جماعة: «كل من يدعي الحديث في الديار المصرية سواه فهو مدع».

قال ابن حجر: «ولم نر في هذا الفن أتقن منه».

واعتبره السيوطي مجدد المائة الثامنة على تردد بينه وبين البلقيني، فقال في تحفة المهتدين بأسماء المجددين:

والثامن الحبر هو البلقيني أو حافظ الأنام زين الدين

### ● أخلاقه:

كان رحمه الله تعالى صالحاً خيراً ديناً ورعاً، عفيفاً صيناً

---

(١) سمع منه صحيح مسلم في ست مجالس، والمسند في ثلاثين مجلساً.

متواضعاً، حسن النادرة، منجماً ذا أخلاق حسنة، مواظباً على قيام الليل، وصيام الأيام البيض من كل شهر والست من شوال.

### ● تلاميذه:

قال ابن حجر: «وعليه تخرج غالب أهل العصر ومن أخصهم نور الدين الهيثمي». ولازمه الحافظ ابن حجر عشر سنين من سنة ست وتسعين إلى أن توفي.

### ● مناصبه:

تولى قضاء المدينة النبوية لثلاث سنوات، قال التقي الفاسي في ذيل التقييد: «قاضي طيبة وإمامها».

ودرس بدار الحديث الكاملية والظاهرية بالقاهرة وبجامع ابن طولون.

### مؤلفاته وأماله<sup>(١)</sup>:

#### ● في مصطلح الحديث:

١ - التبصرة والتذكرة: نظم علوم الحديث لابن الصلاح<sup>(٢)</sup> قال:

(١) ذكر أغلب مصنفاته ابن فهد في لحظ الألاحظ.

(٢) ألفها بطيبة في جماد الآخرة سنة ٧٦٨هـ، لها نسخ كثيرة، انظر - إن شئت - : فهرس آل البيت (١/٢٢٥ - ٢٣٢ /حديث)، شرحها جماعة منهم: السخاوي والخضيرى وزكريا الأنصاري، وجميعهم من طلاب الحافظ ابن حجر، وحشى على شرح مصنفها البقاعي في النكت الوفية - وهو تحت الطبع - وسبط ابن العجمي والعدوي، واختصر شرحه محمد بن عمار المالكي (ت ٨٨٤هـ)، وللسيوطي شرح مختصر عليها اسمه قطر الدرر، مطبوع بالشام.

نظمت فيها ابن الصلاح أجمعه وزدتها علماً تراه موضعه

- ٢ - نظم الاقتراح لابن دقيق العيد: في ٤٢٧ بيتاً.
- ٣ - الشرح الكبير على الألفية: وله شرح مطول عليها كتب منه نحو من ست كراسات ثم تركه.
- ٤ - فتح المغيـث شرح ألفية الحديث<sup>(١)</sup>: شرح متوسط شاع في أيدي الناس، فرغ منه في ١٥ رمضان سنة ٧٧١هـ<sup>(٢)</sup>.
- ٥ - التقييد الإيضاح<sup>(٣)</sup>.

#### ● كتب الحديث:

- ١ - فأملى<sup>(٤)</sup> الأربعين العشارية التي خرجها بالمدينة<sup>(٥)</sup>.
- ٢ - ثم على الأربعين النووية.
- ٣ - ثم على أمالي الرافي.

- 
- (١) لها نسخ كثيرة منها بمكتبة عاطف أفندي (٣٨٠).
  - (٢) له نسخ كثيرة، انظر مشكوراً فهرس آل البيت (١١٧٧/٢ - ١١٨١ /حديث). حشى عليه جماعة كالبقاعي في النكت الوفية وسبط ابن العجمي والغزي وابن قطلوبغا، واختصر الشرح ابن عمار المالكي (ت ٨٨٤هـ).
  - (٣) عاطف أفندي (٣٨٠) (١٧ - ١٠٧).
  - (٤) أملى من سنة خمس وتسعين إلى أن مات (٤١٦) مجلساً، منها أشياء متفرقة: ذكر الحافظ بعضها في المجمع المؤسس (١٨٥/٢ - ١٨٧).
  - وكان المستملي ولده وربما استملى البرهان الحلبي أو ابن حجر أو الفخر البرماوي.
  - قال ابن حجر: «وكان يملئها من حفظه مهذبة متقنة محررة، كثيرة الفوائد الحديثية».
  - (٥) مخطوطة بتشتربتي (٣٥/١) (٣٠٩٠) و(٣٤)، دار الكتب (٨٧/١) (١٥٧٨)، الخزانة الكتانية بالرباط، وعنهما صورة بالجامعة الإسلامية (١١٠١).

- ٤ - ثم من تخريج المستدرک ٣٠٠ مجلس إلى أثناء الصلاة<sup>(١)</sup>.
- ٥ - أخبار الأحياء بأخبار الإحياء<sup>(٢)</sup> في أربع مجلدات فرغ من تسويده سنة ٥٧٥١هـ.
- ٦ - والمغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، قال ابن فهد: «سارت به الركبان إلى الأندلس لذلك تباطأ عن إكمال تبيض الأصل».
- ٧ - والكشف المبين عن تخريج إحياء علوم الدين، كتب منه شيئاً يسيراً وحدث ببعضه، ثم بيض منه إلى أواخر الحج.
- ٨ - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي<sup>(٣)</sup>.
- ٩ - الرد على موضوعات الصغاني<sup>(٤)</sup>.
- ١٠ - خرج أسانيد العز بن جماعة [ذيل التقييد: ١١٧/١ - ١٥٣/٢].

- 
- (١) منها سبع مجالس مخطوطة بليدن، وفي المكتبة البلدية بالإسكندرية (٢٤٣٦)، حققها عبدالرحمن محمد عبدالمنعم بن رشاد بمكتبة السنة بالقاهرة (٥٤١٠هـ).
- (٢) قال السخاوي: «لهج بتخريج أحاديث الإحياء وله من العمر عشرين». وقال ابن حجر في مرثيته:
- فسل إحياء علوم الدين عنه أما وافاه مع ضيق النطاق  
فصير ذكره يسمو وينمو بتخرج الأحاديث الرقاق
- (٣) منه نسخ في داماد إبراهيم باشا (٣٩٦)، وأخرى بالظاهرية وثالثة بلكنو، وطبع بتحقيق محمد بن ناصر العجمي بدار البشائر الإسلامية. وكتاب الصغاني: الدر الملتقط في تبين الغلط. له نسخ كثيرة.
- (٤) دار السنوي بالسليمانية (٢٥٨) (١٩٣ - ١٤٣)، وبعدها رسالة لطيفة للفاضل أحمد الرومي خرج فيها موضوعات الصغاني نقلاً عن الدر المنثور وتمييز الطيب وبعض ما تعرض له العراقي.



- ١١ - خرج لشمس الدين البياني فهرساً [ذيل التقييد: ٩٣/١].
- ١٢ - خرج مشيخة للقاضي محمد بن محمد بن أبي القاسم التونسي المصري المالكي [ذيل التقييد: ٢٣٩/١].
- ١٣ - ذيل على الميزان: لم يبيضه.
- ١٤ - تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد: ثم اختصره في نصف حجمه، وشرح قطعة صالحه من الأصل في قريب من مجلد ثم أكمله ولده<sup>(١)</sup>.
- ١٥ - اختصار تقريب الأسانيد.
- ١٦ - الأحاديث المخرجة في الصحيحين التي تكلم فيها بضعف أو انقطاع: في كراسين لكنه لم يبيضه لكونه ذهب مسودة.
- ١٧ - ترتيب من ذكر بجرح أو تعديل في بيان الوهم والإيهام لابن القطان.
- ١٨ - رجال سنن الدارقطني.
- ١٩ - أطراف صحيح ابن حبان.
- ٢٠ - الأربعون البلدانية بقي عليه فيها أربعة بلدان.
- ٢١ - المورد الهني في المولد السني<sup>(٢)</sup>.
- ٢٢ - الإنصاف في المراسيل: من أواخر ما جمعه.

(١) دار الكتب (١٣٠/١) (٧٤١ - ٧٤٢)، دار الكتب (١٣٠/١) (١٤١٢، ٩٤٨)، لاللي: (٨٣) (٤٦٨)، ولي الدين (٣٥) (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦).

وللحافظ ابن حجر عليه نكت يوجد المجلد الأول منها بلاللي بخط الخضيرى تلميذ الحافظ ابن حجر.

(٢) الخزانة العامة (ك٥٢١).

- ٢٣ - الباعث على الخلاص من أحاديث القصاص<sup>(١)</sup>.
- ٢٤ - أجوبة ابن العربي.
- ٢٥ - إحياء القلب الميت بدخول البيت.
- ٢٦ - الأربعون التساعية.
- ٢٧ - الأربعون العشارية.
- ٢٨ - أربعون تساعية للميدومي.
- ٢٩ - أربعون حديثاً منتقاة من الموطأ من رواية يحيى بن بكير.
- ٣٠ - جزء في طرق حديث: «الموت كفارة لكل مسلم».
- ٣١ - جزء في الأحاديث التي تكلم فيها بالوضع في مسند أحمد<sup>(٢)</sup>.
- ٣٢ - فضل حراء.
- ٣٣ - الكلام على حديث: «التوسعة يوم عاشوراء».
- ٣٤ - الكلام على حديث الوارد في أقل الحيض وأكثره.
- ٣٥ - مجلس في فضل الذكر والدعاء يوم عرفة.
- ٣٦ - محجة القرب إلى محبة العرب<sup>(٣)</sup>.
- ٣٧ - ما رواه الصحابة عن التابعين عن الصحابة.

(١) جامعة الملك سعود (٦/٤) (١٦٠٢) م (١ - ١٩)، التيمورية (٤٢٦/٢) (٢٩٠)، طبع تحقيق الأستاذ محمد لطفي الصباغ، لخصه السيوطي في فصل مفرد من تحذير الخواص من أحاديث القصاص.

(٢) نقله الحافظ في القول المسدد.

(٣) منه نسخة ناقصة بخط المصنف بدار الكتب (٤٠٧٣٢)، طبع بدار العاصمة، تحقيق عبدالعزيز آل حمد.

## التاريخ والتراجم:

- ١ - ذيل العبر للذهبي من سنة ٤١ إلى ٦٣، نقل منه تلميذه أبو المحاسن الحسيني في ذيل طبقات الحفاظ في مواضع [١١٦/١ - ١٢٦ - ١٢٨] (١).
- ٢ - ترجمة جمال الدين الأسنوي (٢).

## الفقه وأصوله:

- ١ - تمت المهمات لجمال الدين الأسنوي على الروضة (٣).
- ٢ - النجم الوهاج في نظم المنهاج في الأصول: في ١٣٧٦ بيتاً، وله نكت عليه بين فيها حكمة مخالفته لعبارة المنهاج، والتنبيه إلى دقائق ذلك بلغ فيه إلى أثناء الباب الخامس من الناسخ والمنسوخ (٤).
- ٣ - تكملة شرح الترمذي لابن سيد الناس، قال ابن حجر في المعجم المؤسس: «وكان أكمله في المسودة أو كاد»، قال في لحظ الألاحظ: «من (باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام) إلى أثناء كتاب البر والصلة (باب ما جاء في الستر على المسلمين)».

(١) معهد المخطوطات المصرية (٧٧٦).

(٢) عاطف أفندي (٣٨٠) (١ - ١٦).

(٣) عاطف أفندي (١٠٥٠) (ل: ٤٦٢)، اختصر فيه كتاب المهمات على الروضة للأسنوي وزاد عليه فوائد من كلام البلقيني، وأشياء من جنس ذلك وقعت له نقلاً وبحثاً. (ل: ١/٢). انظر: الضوء اللامع (٤/١٧٣)، كشف الظنون (١/٩٢٩) وفيه باسم: مهمات المهمات.

(٤) وقد شرح ابنه هذا النظم كاملاً.

- ٤ - تكملة شرح المهذب للنووي: بناه على ما كتبه شيخه السبكي فكتب منه مواضع.
- ٥ - الاستعاذة بالواحد من إقامة جمعيتين في مكان واحد.
- ٦ - جزء فيه مسألة تاريخ تحريم الربا.
- ٧ - تفضيل زمزم على كل ماء.
- ٨ - قرّة العين بوفاء الدين<sup>(١)</sup>.
- ٩ - الكلام على صوم ست من شوال.
- ١٠ - الكلام على مسألة السجود لترك القنوت.
- ١١ - مسألة الشرب قائماً.
- ١٢ - مسألة قص الشارب<sup>(٢)</sup>.

### علوم القرآن:

- ١ - منظومة في غريب القرآن: في ألف بيت<sup>(٣)</sup>.

(١) له نسخة بالتمورية (٤٩٥)، طبع بدار الصحابة.

(٢) يحقق.

(٣) منه نسخة برامبور (٣٢٦/١)، جورللي علي باشا (٣٤) (٤٤٣)، لالا إسماعيل (٦٢)

(٦٧٥)، برلين (٧٠٠)، القاهرة أول (١٢٧/١) ثاني (٣٣/١).

طبع مع التيسير في علوم التفسير للدريني سنة (١٣١٠هـ)، وبالمطبعة البهية بالقاهرة

(١٣١١هـ)، وبحاشية تفسير الجلالين، ويقوم أحد الطلبة بالرباط بتحقيقه كرسالة

علمية.

## السيرة النبوية:

الدرر السنية في نظم السيرة الزكية<sup>(١)</sup>: في ألف بيت.

### ● وفاته:

توفي عقب خروجه من الحمام يوم الأربعاء في الثامن من شعبان<sup>(٢)</sup> سنة ٨٠٦ هـ بالقاهرة، وله من العمر واحد وثمانون سنة وربع السنة، نظير البلقيني، قال ابن حجر:

لا ينقضي عجبي من وفق عمرهما      العام كالعام حتى الشهر كالشهر  
عاشا ثمانين عاماً بعدها سنة      وربع عام سوى نقص لمعتبر

وقد رثاه جماعة من الأدباء والعلماء.

قال ابن الجزري:

رحمة الله للعراقي تترى      حافظ الأرض حبرها باتفاق  
إنني مقسم أليّة صدق      لم يكن في البلاد مثل العراقي

ورثاه ابن حجر بقافية يقول فيها:

مصاب لم يُنفس للخناق      أصار الدمع جاراً للمآقي  
فيا أهل الشام ومصر فابكوا      على عبدالرحيم ابن العراقي  
على الحبر الذي شهدت قروم      له بالانفراد على اتفاق

(١) طبعت بالرباط، ولها نسخة خطية ببرلين (٥/٩٥٩٤)، غوته بألمانيا (١٧٩٤) وغيرها. من شروحها: الغرر المضية في شرح نظم الدرر السنية لابن الهائم، وآخر لابن حجر والسخاوي، وشرحها المناوي بشرحين طبع منه الصغير، والأجوري طبع جزء منه...

(٢) وقع في الشذرات نقلاً عن ابن حجر «في ثاني شعبان...» وهو تصحيف.

على حادي علوم الشرع جمعاً      بحفظ لا يخاف من الآباق  
ومن ستين عاماً لم يجار      ولا طمع المجاري في اللحاق





## ترجمة صاحب الأصل<sup>(١)</sup>



● قاضي القضاة، شيخ الديار المصرية، الإمام، العلامة، الحافظ، القدوة، الورع، المجتهد المطلق، شيخ الإسلام، أبو الفتح، تقي الدين، محمد بن علي بن وهب القشيري<sup>(٢)</sup>، البهزي<sup>(٣)</sup>، المنفلوطي<sup>(٤)</sup>، القوصي<sup>(٥)</sup>، الصعيدي، المصري، الشافعي، المالكي.

● ولد في (٢٥) من شعبان سنة (٦٢٥هـ)، تفقه على والده بقوص، وكان والده مالكي المذهب، ثم تفقه على الشيخ عز الدين بن عبدالسلام فحقق المذهبين<sup>(٦)</sup>، وسمع الحديث من جماعة.

(١) انظر لترجمته: طبقات الشافعية للسبكي ٢٠٧/٩ - ٢٤٩، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢٢٩/٢، ٢٣٠، البداية والنهاية ٢٧/١٤، الدرر الكامنة ٢١٠/٤ - ٢١٤، تذكرة الحفاظ ١٤٨١ - ١٤٨٣، حسن المحاضرة ٣١٧/١ - ٣٢٠، ١٦٨/٢ - ١٧١، الديباج المذهب ٣٢٤، ٣٢٥، البدر الطالع ٢٢٩/٢ - ٢٣٢، شذرات الذهب ٦/٦، ٥، الطالع السعيد ٣١٧ - ٣٣٨، طبقات الأسنوي ٢٢٧/٢ - ٢٣٣، فوات الوفيات ٤٨٤/٢ - ٤٩٢، مرآة الجنان ٢٣٦/٤، الوافي بالوفيات ١٩٣/٤ - ٢٠٩.

(٢) نسبة إلى قشير بن كعب بن ربيعة.

(٣) هو من ذرية: بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة.

(٤) وُلد بها والده.

(٥) نشأ بها.

(٦) قال فيه ابن القَوْبَع التونسي:

صَبَاً لِلْعَلْمِ صَبَاباً فِي صِبَاهِ      فَأَغْلِبَ بِهِمَّةَ الصَّبِّ الصَّبِيَّ  
وَأَتَقَنَ وَالشَّبَابُ لَهُ لِبَاسٌ      أَدْلَى مَالِكٍ وَالشَّافِعِيَّ

● تتلمذ عليه جماعة من الأكابر منهم: الذهبي، وأبو الفتح ابن سيد الناس اليعمري، وابن رشيد السبتي، وكمال الدين الأدفوري.

● وُلِّيَ قضاء الديار المصرية، ودرّس بدار الحديث الكاملة وغيرهما.

● كان من العبادة والورع بمحل، لا يُدرَك. كان يقول: ما تكلمت بكلمة، ولا فعلت فعلاً إلا وأعددت له جواباً بين يدي الله تعالى.

ويُحكى أن ابن عبدالسلام كان يقول: ديار مصر تفتخر برجلين في طرفيها: ابن منير بالإسكندرية، وابن دقيق العيد بقوص.

● قال الذهبي: شيخ العصر كان علامة في المذهبين، عارفاً بالحديث وفنونه، سارت بمصنفاته الركبان.

قال السبكي: ذو الخبرة التامة بعلوم الشريعة، الجامع بين العلم والدين، والسالك سبيل السادة الأقدمين، أكمل المتأخرين، وبحر العلم الذي لا تكدره الدلاء، ومعدن الفضل الذي لقا صده منه ما يشاء، وإمام المتأخرين، كلمة لا يجحدونها، وشهادة على أنفسهم يؤدونها.

ولم ندرك أحداً من مشايخنا يختلف في أن ابن دقيق العيد هو العالم المبعوث على رأس السبعمائة، المشار إليه في الحديث المصطفوي النبوي ﷺ وأنه أستاذ زمانه، علماً وديناً.

وقال ابن سيد الناس اليعمري: لم أر مثله فيمن رأيت، ولا حملت عن أجل منه فيما رأيت ورويت.

إذا قال لم يترك مقالاً لقائل مصيب ولم يثن اللسان على هجر



وكان حسن الاستنباط للأحكام والمعاني من السنة والكتاب،  
بَلْبُ يسحرُ الألباب، وفِكْرٌ يُستفتح له ما يستغلق على غيره من  
الأبواب.

وكان من العلوم بحيث يقضى له من كل علم بالجميع  
وشهد له ببلوغ مرتبة الاجتهاد جماعة، منهم السبكي،  
والإسنوي، والياضي، والسخاوي.

قال السيوطي في تحفة المهتدين بأخبار المجددين:

والسابع الراقي إلى المراقي ابن دقيق العيد باتفاق

● أما عن عقيدته، فالمعروف عنه أنه أشعري المعتقد، لكن ذكر  
عنه في الوافي بالوفيات (٢٠٨/٤):

تجاوزتُ حدَّ الأكثرين إلى العلا وسافرتُ واستبقيتهم في المفاوز  
وخضتُ بحاراً ليس يُعرف قدرها وألقيت نفسي في فسيح المفاوز  
ولججت في الأفكار ثم تراجع اختياري إلى استحسان دين العجائز

● صنّف التصانيف المشهورة، من ذلك:

- كتاب الإمام في الحديث<sup>(١)</sup>. قال السبكي: وهو جليل حافل،

لم يصنف مثله.

- وكتاب الإمام وشرحه ولم يكمل شرحه.

- وأملى شرحاً على عمدة عبدالغني المقدسي في الحديث.

- وعلى العنوان في أصول الفقه.

---

(١) طبع الجزء المتبقي منه بتحقيق الشيخ سعد الحميد.

- وله تصنيف في أصول الدين<sup>(١)</sup>.
- وشرح مختصر ابن الحاجب في فقه المالكية ولم يكمله.
- إملاء على الأحكام الصغرى لعبدالحق، بلغ فيه إلى كتاب الحج. قال الذهبي: لم أر في كتب الفقه مثله.
- وعلّق شرحاً على مختصر التبريزي في فقه الشافعية.
- وديوان خطب.
- وله شعر رائع، ذكر السبكي في طبقاته (٢١٣/٩ - ٢٣٠) جملة حسنة منه.

● هذا وأسأل الله الكريم النفع فيما قصدت، والتسديد فيما أمّلت، وأن يجعل عملي هذا لوجهه الكريم خالصاً.  
وأقول كما قال أبو العتاهية:

لِلْحُكْمِ شَاهِدٌ صِدْقٍ مَنْ تَعَمَّدَهُ      وَلِلْحَلِيمِ عَنِ الْعَوْرَاتِ إِغْضَاءٌ<sup>(٢)</sup>

رقمه الفقير إلى رحمة ربه  
عبدالقادر بن عابدي النانلي  
غفر الله له ولوالديه  
لست بعين من ذبح الثاني ١٤٢٤هـ  
بالمدينة النبوية



(١) شرحه برهان الدين إبراهيم بن أبي شريف المقدسي (ت ٦٢٣هـ) سماها: العقد النضيد.  
(٢) ديوان أبي العتاهية (ص ١٩)، من قصيدة مطلعها:  
الخير والشر عادات وأهواء      وقد يكون من الأحباب أعداء

في يومه الفطره الكرم  
 ابن احمد الخليلي  
 المصري  
 عدوا

نظم كتاب لاق تروح لابن دقيق العيد

للمخاطب زين الدين عبدالرحيم

ابن العراقي

تغذي السيرة  
 امين




ملك الفقه كرامين  
 صفي بن علي




قال ابن الناطم في الدين احد في ترجمة والده  
 زين الدين محمد الرحيم العراقي لما عد له مصنفاة  
 قال ونظم الاوراق للشيخ في الدين ابن دقيق العيد  
 في اربع مائة وسبعة وعشرين بيتا ولنت شرحه  
 منه مواضع متفرقة عند ما حضرت بمكة عليه  
 السلام وقد بلغت انا هذه القامع المرفقة من  
 شرحه ولنتت منها ما تيسر لي من قطع وارجو  
 انه من فضله تمام شرحه سالنا طريقته ان الله

551	1
Author	al-Darab
Title	
Box 1 63710 No.	392


صورة المخطوطة





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه وسلَّم



- (١) يَقُولُ بَعْدَ حَمْدِهِ لِرَبِّهِ  
(٢) عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَمَلُ  
(٣) فَإِنْ يَجِي ضَمِيرٌ أَوْ فِعْلٌ وَلَمْ  
(٤) أَوْ أُطْلِقَ الشَّيْخُ<sup>(١)</sup> فَمَا مَقْصُودِي  
(٥) وَرَبِّمَا قَدَمْتُ لِلْمُنَاسَبَةِ  
مُصَلِّياً عَلَى النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ  
نَظَمَ كِتَابَ الْاِقْتِرَاحِ يَسْهَلُ  
يُذَكِّرُ لَهُ اسْمَ نَحْوِ عَنهُ وَجَزْمُ  
فِي الْكُلِّ إِلَّا ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ  
وَرَبِّمَا زِدْتُ لِأَمْرِ نَاسَبَهُ

\* \* \*

### ١ - الصَّحِيحُ

- (٦) حَدُّ الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا  
(٧) يَخْتَجُّ بِالْمُرْسَلِ زَادَ مُسْنَدًا  
(٨) ذَا عِلَّةٍ وَذَا شُدُودٍ<sup>(٢)</sup> وَاحِدٍ  
ذَا يَقْظَةٍ رَاوِيهِ ثُمَّ مَنْ لَا  
زَادَ أَوْلُوا الْحَدِيثِ أَنْ لَا يُوجَدَا  
بِذَا الصَّحِيحِ بِاتِّفَاقٍ تَرْتُدُّ

(١) ويجوز ضبطه: أو أُطْلِقَ الشَّيْخُ.

(٢) قال ابن دقيق العيد: وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء. قال: ومن شرط الحد أن يكون جامعاً مانعاً.

- (٩) وَإِنْ تُرِدْ أَصَحَّهُ فَصَحِّحْ  
 (١٠) عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَى عَنْ سَيِّدِهِ  
 (١١) هُوَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ السَّلْمَانِيِّ  
 (١٢) وَبَعْضُهُمْ يَرَى ابْنَ عَوْنٍ مَوْضِعًا  
 (١٣) مِمَّا رَوَى الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرِهِمََا  
 كَمَا رَأَى الْجُعْفِيُّ مَا لِلْأَضْبَحِيِّ  
 وَقِيلَ بَلْ أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِةِ  
 أَيُّ عَنْ عَلِيِّ أَحَدِ الْأَزْكَانِ  
 أَيُّوبَ وَالْبَعْضُ يَرَى مَا وَقَعَا  
 عَنْ ابْنِ قَيْسٍ عَنْ كُنَيْفِ الْعُلَمَاءِ



## ٢ - الحسن

- (١٤) وَاضْطَرَبَتْ أَقْوَالُهُمْ فِي الْحَسَنِ  
 (١٥) هُوَ الَّذِي مَخْرَجُهُ قَدْ عُرِفَا  
 (١٦) قَالَ لَهُ كَذَا الصَّحِيحُ<sup>(٢)</sup> فَاشْتَرَطَ  
 فَقَالَ حَمْدٌ وَهُوَ غَيْرُ بَيِّنٍ<sup>(١)</sup>  
 وَاشْتَهَرَتْ رِجَالُهُ بِلَا خَفَا  
 مَا لَمْ يَكُنْ يَبْلُغُهُ لَا يَخْتَلِطُ

= قال العراقي في التقييد والإيضاح (٢١): والجواب أن من يصنف في علم الحديث، إنما يذكر الحد عند أهله، لا من عند غيرهم من أهل علم آخر.  
 قال الأبناسي في الشذا الفياح ٦٨/١: وجوابه أن قول المصنف - ابن الصلاح - (عند أهل الحديث) يخرج نظر الفقهاء.

وانظر: النكت لابن حجر ٩٧/١، فتح المغيث ١٧/١، توضيح الأفكار ١٣/١.

(١) قال ابن دقيق: ليس في عبارة الخطابي كبير تلخيص، وأيضاً فالصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله، فيدخل الصحيح في الحسن.

قال الصنعاني في نتائج الأفكار ١٥٥/١: أجاب الحافظ أبو سعيد العلاني عن ذلك فقال: إنما يتوجه الاعتراض على الخطابي أن لو كان عرف الحسن فقط، أما وقد عرف الصحيح أولاً، ثم عرّف بالحسن، فيتعين حمل كلامه على أنه أراد بقوله (عرف مخرجه واشتهر رجاله) ما لم يبلغ درجة الصحيح، ويعرف هذا من مجموع كلامه اهـ.

(٢) تقرير هذا الشطر (قال) أي: ابن دقيق العيد (له) للخطابي (كذا) لك (الصحيح) اشتهرت رجاله.

انظر: الاقتراح (ص ٧).

قال البلقيني: «واستعمله عامة الفقهاء وعليه مدار أكثر الحديث، من تمام الحد ليخرج الصحيح الذي دخل فيما قبله بل والضعيف أيضاً» (محاسن الاصطلاح (ص ١٠٣)، التدريب (١/٦٧)).

- (١٧) وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ الْجُمْهُورُ  
(١٨) بِأَنَّ أَوْصَافَ الْقَبُولِ إِنْ تَكُنْ  
(١٩) لَمْ تَكُ لَمْ تَقْبَلْهُ إِلَّا أَنْ يُرَدَّ<sup>(١)</sup>  
(٢٠) وَعَنْ أَبِي عَيْسَى هُوَ الَّذِي وَرَدَّ  
(٢١) مُتَّهَمٌ بِكَذِبٍ وَسَلِيمًا  
(٢٢) حَسَنُهُ مَعَ كَوْنِهِ لَا يُعْرَفُ  
(٢٣) وَقِيلَ<sup>(٣)</sup> مَا ضَعْفٌ قَرِيبٌ مُخْتَمَلٌ  
(٢٤) وَابْنُ الصَّلَاحِ قَالَ أَمَعْنْتُ النَّظْرُ  
(٢٥) أَنَّ لَهُ قِسْمَيْنِ قِسْمٌ نَزَلًا  
(٢٦) ثَانِيهِمَا نَزَلَ قَوْلَ حَمْدٍ  
(٢٧) سَلَامَةً مِنَ الشُّذُودِ وَالْعِلَلِ
- وَفِيهِ إِشْكَالٌ لَهُ مَذْكَورٌ  
فِيهِ بِوَجْهِ مَا فَصَحَّحَهُ وَإِنْ  
فِي الْإِضْطِلَاحِ فَهُوَ غَيْرُ مُسْتَرَدٍّ<sup>(٢)</sup>  
مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ثُمَّ لَيْسَ فِي السَّنَدِ  
فِيهِ مِنَ الشُّذُودِ وَاسْتُشْكِِلَ مَا  
إِلَّا بِوَجْهِ وَاحِدٍ إِذْ يُوصَفُ  
فِيهِ وَمَا ضَبَطَ بِذَا الْحَدِّ حَصَلَ<sup>(٤)</sup>  
فَبَانَ مِنْ كَلَامِهِمْ لِي وَظَهَرَ  
عَلَيْهِ قَوْلَ التِّرْمِذِيِّ وَعَلَى  
وَزَادَ فِي الْقِسْمَيْنِ عِنْدَ الْحَدِّ  
وَنُكْرَةً وَالشَّيْخُ فِي الْأَخْذِ حَمَلَ<sup>(٥)</sup>

- (١) قوله (يرد) أصلها: يُرِيدُ، ولما سُكُنَتِ الدال سقطت الياء.
- (٢) في الحاشية «خ: ذا لاصطلاح»، وعلى هذا يكون البيت: إلا أن يُرَدَّ ذا لاصطلاح. قال السخاوي: «وكلام ابن دقيق العيد أيضاً يشير إلى التوقف في إطلاق الاحتجاج بالحسن» انظر فتح المغيث ٧١/١.
- (٣) قال السيوطي في التدريب ١٥٧/١: وما حكاها ابن الصلاح عن بعض المتأخرين أراد به ابن الجوزي، فإنه ذكر ذلك في العلل المتناهية، وفي الموضوعات.
- (٤) قال السيوطي في التدريب ١٥٧/١: قال الطيبي: ما ذكره ابن الجوزي مبني على أن معرفة الحسن موقوفة على معرفة الصحيح والضعيف، لأن الحسن وسط بينهما فقوله (قريب) أي: قريب مخرجه إلى الصحيح، محتمل لكون رجاله مستورين.
- (٥) قوله: (والشيخ في الأخذ حمل) نظم لقول ابن دقيق العيد: «وهذا كلام فيه مباحثات ومناقشات على بعض الألفاظ».
- قال ابن جماعة: يرد على القسم الأول: المنقطع، والمرسل الذي في رجاله مستور، وروى مثله، أو نحوه من وجه آخر.
- ويرد على الثاني: المرسل الذي اشتهر رواه بما ذكر.
- قال: فالأحسن أن يقال: الحسن ما في إسناده المتصل مستور، له به شاهد، أو مشهود قاصر عن درجة الإتيان، وخلا من العلة والشذوذ.
- وقال الطيبي: لو قيل: الحسن مسند من قرب من درجة الثقة، أو مرسل ثقة وروى =

- (٢٨) وَاسْتَشْكَلُوا وَضَفَّهُمْ لِمَثْنٍ  
 (٢٩) وَابْنُ الصَّلَاحِ قَالَ ذَا بِنِسْبَةِ  
 (٣٠) وَرَدَّهُ الشَّيْخُ بِفَرْدٍ وَصِفَا  
 (٣١) بِاللُّغَوِيِّ لَكَانَ بَعْضُ مَا وَضِعَ  
 (٣٢) قَالَ وَقَوْلِي فِي الْجَوَابِ (٣) إِنَّهُ  
 مُعَيَّنٍ بِصِحَّةٍ وَحُسْنٍ  
 لِسَنَدَيْنِ أَوْ بِحَسَبِ اللُّغَةِ  
 بِذَلِكَ (١) وَالثَّانِي بَأَنَّ لَوْ عُرِّفَا  
 يُوصَفُ بِالْحُسْنِ وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ (٢)  
 يُعْلَمُ مِنْ صِحَّةِ مَثْنٍ حُسْنُهُ

= كلاهما من غير وجه، وسلم من شذوذ وعلّة. لكان أجمع الحدود وأضببطها، وأبعد عن التعقيد.

انظر: التقييد والإيضاح ٤٧، التدريب ١٥٩/١، وانظر: فتح المغيث ٦٩/١.  
 (١) قال الزركشي في النكت ٣٧٠/١ (بتصرف): وقد يجاب عن هذا بأمرين:  
 أحدهما: كلامه محمول على الأعم الأغلب، فإن هذا القيد الذي ذكره الترمذي، قليل بالنسبة إلى مطلقه.

الثاني: سلمنا ذلك، لكن يحتمل أن يريد به: لا نعرفه إلا من حديث بعض الرواة. لا أن المتن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، أي: انفراد الراوي به عن راوٍ آخر، لا أن المتن منفرد به، ويدل لهذا أنه أخرج في كتاب الفتن حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبي هريرة: «من أشار إلى أخيه بحديدة»، حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد. فاستغربه من حديث خالد، لا مطلقاً.  
 (٢) قال ابن الملقن في المقنع ٩٠/١: ولك أن تقول: لا يرد على الشيخ - أي: ابن الصلاح - ما ألزمه به - ابن دقيق العيد - لأنه ذكر هذا التأويل للحسن الذي يقال مع الصحيح، لا للحسن المطلق، والموضوع لا يقال: إنه صحيح.  
 ووهاه بعضهم أيضاً بأن أحاديث الوعيد نحو «نوقش الحساب عذب» وشبهه، لا يوافق القلب، ولا يهواه، بل يجد منها كرباً وألماً من الخوف، وهي من الأحاديث الحسان.  
 وانظر: النكت ٣٠٦/١، توضيح الأفكار ٢٣٧/١.

وزاد ابن حجر كما في تدريب الراوي ١٦٣/١: ويلزم عليه أيضاً أن كل حديث يوصف بصفة، فالحسن تابعه، فإن كل الأحاديث حسنة اللفظ بليغة، ولما رأينا الذي وقع له هذا كثير الفرق، فتارة يقول: حسن فقط، وتارة صحيح فقط، وتارة حسن صحيح، وتارة صحيح غريب، وتارة حسن غريب، عرفنا أنه لا محالة جار مع الاصطلاح.  
 وانظر: فتح المغيث ٧١/١.

(٣) قال الأبناسي في الشذا الفياح ١٢٦/١: وسبقه إلى ذلك ابن المواق في كتابه بغية النقاد فقال: ظهر من هذا كله أن الحسن عند أبي عيسى صفة لا تخص الحسن، بل قد يشركه فيها الصحيح، فكل صحيح عنده حسن ولا عكس.



- (٢٣) وَلَيْسَ فِي الْحُسْنِ قُصُورٌ يُوجَدُ  
 (٢٤) فَالْحِفْظُ وَالِإِتْقَانُ لَا يُتَنَافَى  
 (٢٥) وَفِي كَلَامِ الْأَقْدَمِينَ الْحَسَنُ  
 (٢٦) قَالَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ بَعْدُ مُنْكَرًا  
 (٢٧) مَجِيئُهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ بَلْ رَجَحَ  
 عَنْ صِحَّةِ إِلَّا إِذَا يَنْفَرِدُ  
 صِدْقًا فَفِي الْحُسْنِ عُمُومٌ وَافِي  
 فِي مَوْضِعِ الصَّحِيحِ وَهُوَ حَسَنٌ<sup>(١)</sup>  
 لَيْسَ أَعْمٌ إِذْ أَبُو عَيْسَى يَرَى  
 إِنْ بِانْفِرَادِ الْحُسْنِ يَأْتِي الْمُضْطَلَّحُ<sup>(٢)</sup>



### ٣ - الضَّعِيفُ

- (٢٨) أَمَّا الضَّعِيفُ فَهُوَ مَا لَمْ يَصِلِ  
 (٢٩) فَأَضْعَفُ<sup>(٤)</sup> الْإِسْنَادِ لِلصُّدِّيقِ  
 (٤٠) عَنْ فَرَقِدٍ عَنْ مُرَّةٍ وَالْأَوْهَى  
 (٤١) إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمٍ بِمَا  
 (٤٢) وَأَضْعَفُ الطُّرُقِ إِلَى عَلِيٍّ  
 لِلْحُسْنِ<sup>(٣)</sup> وَالْأَضْعَفُ مِنْهُ فَصَلِ  
 مَا جَاءَ عَنْ صَدَقَةَ الدَّقِيقِي  
 لِلْعَمَرِيِّينَ حَدِيثٌ يُنْهَى  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَزَّوَأَنَمَى  
 عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ أَيَّ عَنِ الْجُعْفِيِّ

- (١) قال ابن حجر في النكت ٣٠٩/١: وفي الجملة أقوى الأجوبة ما أجاب به بأن دقيق العيد. وانظر: فتح المغيث ٩٥/١، توضيح الأفكار ٢٤٠/١.  
 (٢) أصل هذا الاعتراض على كلام ابن المواق، قال ابن سيد الناس كما في النفع الشذي (٢٩١/٧ - ٢٩٥): «بقي عليه أنه اشترط في الحسن أن يروى نحوه من وجه آخر ولم يشترط ذلك في الصحيح، فانتفى أن يكون كل صحيح حسناً، نعم قوله: وليس كل حسن صحيحاً، صحيح والجواب أن الحكم للفظه حسن إنما هو إذا انفردت ومعلوم حينئذ أنها جاءت على الرضع الاصطلاحي لتفيد ما تقرر من المراد».   
 (٣) عرفه ابن الصلاح بقوله: هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن.  
 قال السيوطي في تدريب الراوي ١٧٩/١: وإن قيل إن الاقتصار على الثاني أولى، لأن ما لم يجمع صفة الحسن، فهو عن صفات الصحيح أبعد، ولذلك لم يذكره ابن دقيق العيد.  
 (٤) في (خ): ما ضعف، ولعل الصواب ما أثبتته.

إلى ابن مسعود حديث قد رقي  
 عن<sup>(١)</sup> أبي زيد أخي الجّهاله  
 بما روى داود ذا الأودي<sup>(٢)</sup>  
 وأنس داود عن أبيه  
 ولأبنة الصديق ما جامنه  
 عن أم نعمان عن الصديقة  
 هو ابن ميمون بلا اشتباه  
 ذاك إلى الخوزي أي إبراهيم<sup>(٤)</sup>  
 ولأبنايين ما رواه  
 ابن أبان العدني عن عكرم  
 أحمد عن محمد وجدهم  
 عن كل من عنه روى في نسخة<sup>(٥)</sup>  
 محمد بن قيس المكذوب  
 عن قاسم أي عن أبي أمام  
 ابن مليحة لنهشل رفع  
 أغني ابن عباس فهذا ما وهن

(٤٣) عن حارث عنه وأوهى الطرقي  
 (٤٤) إلى شريك عن أبي فزارة  
 (٤٥) ولأبي هريرة السري  
 (٤٦) عن أبيه عنه به يزويه  
 (٤٧) محبر أي عن أبان<sup>(٣)</sup> عنه  
 (٤٨) للحارث بن شبلي أي في البصرة  
 (٤٩) وأهل مكة فعبد الله  
 (٥٠) أي عن شهاب بن خراش أسلما  
 (٥١) بما روى عكرم عن مولاه  
 (٥٢) العدني حفصهم عن حكم  
 (٥٣) ومضر أولاد ابن رشدين وهم  
 (٥٤) حجاج أي عنه روى عن قرّة  
 (٥٥) والشام ما أتى عن المضلوب  
 (٥٦) عن ابن زحر عن عليّ الشامي  
 (٥٧) وفي خراسان فأوهى ما وقع  
 (٥٨) بما روى الضحاك عن حبر الزمن

\* \* \*

- (١) لو قال (إلى أبي زيد) لكان أحسن في الوزن.  
 (٢) بالصرف وتركه، والصرف هو المختار. المغني في ضبط أسماء الرجال (١٥).  
 (٣) نسبة لأود بن مصعب. المغني في ضبط أسماء الرجال (٣٢).  
 (٤) الألف للإطلاق.  
 (٥) قال في الاقتراح: «فإنها نسخة كبيرة».

---

#### ٤ - المرسل

---

(٥٩) مَا سَقَطَ الصَّاحِبُ مِنْهُ الْمُرْسَلُ وَقِيلَ رَأَوْا وَالشَّهْرُ الْأَوَّلُ

\* \* \*

---

#### ٥ - المنقطع والمعضل

---

(٦٠) وَسَقَطَ غَيْرِ صَاحِبٍ فَالْمُنْقَطِعُ وَاثْنَيْنِ مِنْ أَيِّ فَمُعْضَلٌ سُمِعَ<sup>(١)</sup>

\* \* \*

---

#### ٦ - المقطوع

---

(٦١) وَإِنْ تَقِفْ بِدُونِ مَنْ قَدْ صَحِبَا نَبِيْنَا فَمَقْطُوعٌ بِهَذَا الْقَبَا

\* \* \*

---

#### ٧ - الموقوف

---

(٦٢) وَإِنْ تَقِفْ بِصَاحِبٍ مِنْ قَوْلٍ فَإِنَّهُ الْمَوْقُوفُ أَوْ مِنْ فِعْلٍ

\* \* \*

---

#### ٨ - المرفوع

---

(٦٣) وَسَمَّ بِالْمَرْفُوعِ قَوْلَ الْمُضْطَفَى وَفِعْلَهُ كَذَاكَ تَقْرِيرٌ كَفَى

\* \* \*

---

(١) لكنه قيده بمن دون الصحابي.

---

## ٩ - الموصول

---

(٦٤) وَسَمَّ بِالْمَوْضُولِ مَا قَدْ سَلِمَا مِنْ انْقِطَاعِ كَيْفَ كَانَ مِنْهُمَا

\* \* \*

---

## ١٠ - المسند

---

(٦٥) وَكُلُّ مَا وَصَلَتْهُ وَرُفِعَا فَمُسْنَدٌ قِيلَ وَلَوْ مُنْقَطِعَا

\* \* \*

---

## ١١ - الشاذ والمنكر

---

(٦٦) وَذُو الشُّذُوزِ مَا خِلَافُهُ نَقِلَ ثِقَاتُهُمْ أَوْ فَرَدُّ مَنْ لَا يُخْتَمَلُ

(٦٧) وَمُنْكَرٌ كَهَوِّ وَقِيلَ الْفَرْدُ وَذَا بِأَفْرَادِ الصَّحِيحِ رَدُّوا<sup>(١)</sup>

\* \* \*

---

## ١٢ - الغريب، العزيز، المشهور<sup>(٢)</sup>

---

(٦٨) وَلَهُمُ الْغَرِيبُ مَثْنًا أَوْ سَنَدٌ مُطْلَقًا أَوْ مُقَيَّدًا إِذَا انْفَرَدَ

(٦٩) رَاوِيهِ<sup>(٣)</sup> عَنْ وَاحِدٍ لَا مُطْلَقًا فَذَا غَرِيبٌ عَنْ فُلَانٍ صَدَقًا

(٧٠) عَلَيْهِ الْأَمْرَانِ، كَذَا انْفَرَدَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ أَمْرٌ مُشْتَبِهٌ

---

(١) فائدة: قال ابن دقيق العيد: فقال في مقدمة شرح الإمام كما في النكت ٨٥/٢: من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد، فلم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول.

(٢) ذكر ابن دقيق العيد مبحث العزيز والمشهور بعد مبحث العالي والنازل:

(٣) يجوز إظهار ضمة المنقوص للضرورة، انظر: الأشموني (١/١٠٠).

(٧١) وَلَايِنِ مَنَدَةَ الْغَرِيبِ يَقَعُ      لِوَاحِدٍ عَنِ الْإِمَامِ يُجْمَعُ  
(٧٢) حَدِيثُهُ وَائْتَانِ<sup>(١)</sup> أَوْ ثَلَاثَةَ      عَنْهُ الْعَزِيزُ وَيَلِي ذَا الشُّهُرَةَ

\* \* \*

### ١٣ - المسلسل

(٧٣) وَمَا أَتَى إِسْنَادُهُ بِصِفَةٍ      مُسَلَّسٍ إِنْ كُلُّهُ بِصِغَةٍ  
(٧٤) وَتَارَةً يَكُونُ ذَلِكَ أَكْثَرًا      كَأَوْلِيَّةٍ عَلَى مَا اشْتَهَرَا  
(٧٥) وَسَلَّسَ الْكُلَّ أَبُو نَصْرِ<sup>(٢)</sup> وَفِي      ذَاكَ اتِّصَالٌ وَاقْتِدَاءٌ اقْتَفَى

\* \* \*

### ١٤ - المعنعن

(٧٦) وَمَا أَتَى مِنْ مُسْنَدٍ مُعْنَعِنٍ      بِعَنْ فَمَرْدُودٌ إِذَا لَمْ يُمَكِّنِ  
(٧٧) لِقَاءَ مَنْ عَنَعَنَهُ وَاشْتَرَطَا      ثُبُوتَهُ بَعْضُهُمْ وَغَلَطَا  
(٧٨) مُسْلِمِ الثَّانِي وَالْمَقِيسُ      أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِمْ تَدْلِيسُ  
(٧٩) فَإِنْ يَكُنْ رَدٌّ عَلَى الصَّحِيحِ      حَتَّى يَبِينَ الْوَضْلُ بِالتَّضْرِيحِ  
(٨٠) لَكِنَّ ذَاكَ فِي كَثِيرٍ يَغْسُرُ<sup>(٣)</sup>      وَفِي إِطْلَاعِ الْأَقْدَمِينَ نَظَرُ

\* \* \*

- (١) وائتان: على لغة من يلزم المثنى الألف مطلقاً.  
(٢) أبو نصر الوزير: محمد بن طاهر، روى عن أبي حامد بن بلال، فذكر الحديث المسلسل بالأولية، فزاد تسلسله إلى متناه فطعنوا فيه لذلك. (الميزان ٥٨٦/٣).  
(٣) قال في الاقتراح: «إلا أن الجري عليه في تصرفات المحدثين وتخريجاتهم صعب عسير، يوجب اطراح كثير من الأحاديث التي صححوها».

- (٨١) وَمَنْ رَوَى عَنْ رَجُلٍ شَيْئاً وَمَا  
 (٨٢) بِقَالَ أَوْ رَوَى وَنَحْوُ ذَيْنِ  
 (٨٣) وَبَعْضُهُ يَقْدَحُ حَيْثُ يُفْعَلُ  
 (٨٤) أَمَا إِذَا أُوْهَمَ بِالْعُلُوِّ  
 (٨٥) عَنْ وَاحِدٍ عَلَى وُجُوهِ أَوْ بَلَدٍ  
 (٨٦) أَجِيزَ إِذْ مَقْصِدُهُ الْإِغْرَابُ  
 (٨٧) وَمِنْهُ مَا يَخْفَى كَقَوْلِ الْبَصْرِيِّ  
 (٨٨) وَلِلْسَّبِيْعِيِّ مَا فُلَانٌ ذَكَرَهُ  
 (٨٩) وَالْجَهْلُ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّرْتِيْنُ<sup>(٢)</sup>  
 (٩٠) قُلْتُ وَمِنْهُ دَلْسَةُ التَّسْوِيَةِ  
 (٩١) عَنْ رَجُلٍ مُضْعَفٍ<sup>(٤)</sup> فَيُذْهَبُ  
 (٩٢) ذَاكَ لِشَيْخِهِ وَذَا شَدِيدُ
- كَانَ سَمَاعاً مِنْهُ لَكِنْ أُوْهَمَا  
 فَذَاكَ تَدْلِيْسٌ بِغَيْرِ مَيِّنٍ  
 لِكَوْنِ مَنْ أَسْقَطَهُ لَا يُقْبَلُ  
 أَوْ كَثْرَةَ الشُّيُوْخِ حَيْثُ يَزْوِي  
 كَحَلْبٍ يُرِيدُ حَارَةً<sup>(١)</sup> فَقَدْ  
 وَمَا الَّذِي وَرَى بِهِ كَذَابُ  
 حَدَّثْنَا يُرِيدُ أَهْلَ الْمِضْرِ  
 لَكِنْ فُلَانٌ دَلْسَةٌ مُسْتَنْكَرَةٌ  
 مَفْسَدَةٌ لَهُ وَقَدْ يُفْطَنُ<sup>(٣)</sup>  
 يَأْتِي لِمَا سَمِعَهُ مِنْ ثِقَّةٍ  
 ذَاكَ الضَّعِيفَ مِنْهُ ثُمَّ يَنْسِبُ  
 بَقِيَّةَ سَوَاهِ وَالْوَلِيْدُ



- (٩٣) وَمَا أَتَى مِنْ أَوْجِهٍ بِخُلْفٍ  
 (٩٤) فَإِنْ يَكُنْ بَعْضُ الْوُجُوْهِ أَمَكَّنَا
- مُضْطَرِبٌ وَمُوجِبٌ لِلضَّعْفِ  
 بِقُوَّةٍ فَأَحْكُمَ لَهُ أَوْ أَمَكَّنَا

(١) يريد موضعاً متصلاً بالقاهرة.

(٢) تنبّه لهذه المفسدة الثانية ياقوتة العلماء المعافى بن عمران الموصلي.

(٣) ومن مصلحته أنه (قد يفطن) من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال.

(٤) غالباً.

- (٩٥) الْجَمْعُ كَالِإِبْهَامِ وَالتَّعْيِينِ  
(٩٦) فَمُشْكِلٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ  
(٩٧) فَإِنْ يَكُونَا ثِقَتَيْنِ لَمْ يُبَلَّ (٢)  
(٩٨) غَيْرُهُمْ يَقُولُ بَلْ يَدُلُّ ذَا  
(٩٩) دَلَّ دَلِيلٌ أَنَّ ذَاكَ عَنْهُمَا  
(١٠٠) ذَاكَ اخْتِلَافٌ فِيهِ، أَمَا الضَّعْفُ فِي  
(١٠١) هَلْ هُوَ لِلْعَدْلِ أَوْ الْجَرِيحِ (٣)
- فَوَاضِحٌ أَوْ [جَا] (١) لِمَغْنَيْنِ  
رَوَاهُ كُلُّ أَوْ فَوَاحِدٌ فَقَدْ  
بِمُقْتَضَى الْفِقْهِ مَعَ الْأُصُولِ بَلْ  
عَلَى انْتِفَاءِ ضَبْطِهِ ثُمَّ إِذَا  
بِأَنَّ رَوَاهُ مَرَّةً كَذَا فَمَا  
رَاوٍ مِنْ اثْنَيْنِ قَدْ وَتَوَقَّفَ  
أَوْ لَهُمَا وَافْزَعُ إِلَى التَّرْجِيحِ

\* \* \*

## ١٧ - المدرج

- (١٠٢) وَلَفْظٌ رَاوٍ فِي الْحَدِيثِ يُدْرَجُ  
(١٠٣) وَكَثُرَ اسْتِدْلَالُهُمْ بِمَثْنٍ  
(١٠٤) ذُو قُوَّةٍ فِي آخِرٍ وَضَعْفٍ  
مِنْ غَيْرِ فَضْلِ مِنْهُ فَهُوَ الْمُدْرَجُ  
جَاءَ مُفْصَّلاً وَهَذَا ظَنِّي  
فِي أَوَّلٍ وَوَسَطٍ وَعَظْفٍ (٤)

(١) فِي الْأَصْلِ بَدُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ وَلَا يَسْتَقِيمُ الْوِزْنُ بِدُونِهَا.

(٢) (لَمْ يَلَّ): أَصْلُهَا: لَمْ يَبَالِي، بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ.

(٣) وَفِي الْهَامِشِ: الْمَجْرُوحُ، وَفَوْقَهَا عِلَامَةٌ: «صَح».

(٤) قَالَ الْأَبْنَسِيُّ فِي الشِّذَاءِ الْفِيَاحِ ٢٢٠/١: وَضَعَفَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ حُكْمَ الْإِدْرَاجِ فِي نَحْوِ هَذَا فَقَالَ فِي الْإِقْتِرَاحِ: وَمِمَّا يَضْعَفُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مُدْرَجاً وَلَا سِيَمَا إِنْ كَانَ مُقَدِّماً عَلَى اللَّفْظِ الْمَرْوِيِّ، أَوْ مَعْطُوفاً عَلَيْهِ كَمَا لَوْ قَالَ: «مَنْ مَسَّ - أَنْثِيَّه - أَوْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» بِتَقْدِيمِ الْأَنْثِيَّيْنِ عَلَى الذِّكْرِ، فَهَذَا هُنَا ضَعْفُ الْإِدْرَاجِ لِمَا فِيهِ مِنْ اتِّصَالِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ بِالْعَامِلِ الَّذِي هُوَ مِنْ لَفْظِ الرَّسُولِ ﷺ. اهـ. مَعَ أَنَّ جَمِيعَ طَرَفِهِ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا تَقْدِيمُ الْأَنْثِيَّيْنِ عَلَى الذِّكْرِ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ مِثَالاً.

قَالَ الْبِقَاعِيُّ كَمَا فِي تَوْضِيحِ الْأَفْكَارِ ٦١/٢: لَيْسَ كَذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ فِي كِتَابِ الشُّوَابِ لِابْنِ شَاهِينَ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ: مَنْ مَسَّ أَنْثِيَّهَ وَذَكَرَهُ فَقَدْ الْأَنْثِيَّيْنِ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مِثَالاً فَلْيَعْلَمْ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ فِي النَّكْتِ ٢٩٠/٢: وَعَلَى هَذَا فَتَضْعِيفُ ابْنِ دَقِيقِ الْعَيْدِ لِلْحُكْمِ بِذَلِكَ فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّهُ =

## ١٨ - التمييز بين ألفاظ الأداء

- (١٠٥) يَقُولُ مَنْ مِنْ لَفْظِ شَيْخٍ يَسْمَعُ  
 (١٠٦) إِنْ كَانَ فِي جَمَاعَةٍ قُلْتُ كَذَا  
 (١٠٧) فِي الْعَرَضِ وَاسْتَبَعْدَ<sup>(١)</sup> وَالْإِخْبَارُ عَمَّ  
 (١٠٨) وَمَالِكَ سَوَى وَفِي الْإِجَازَةِ  
 (١٠٩) بِقَوْلِهِ أَجَازَهُ وَالشَّيْخُ لَمْ  
 (١١٠) وَالْجَمْعُ وَالْإِفْرَادُ كَالْتَّحْدِيثِ  
 (١١١) يَخْتَارُ الْإِفْرَادَ لِمَنْ قَدْ قَرَأَ  
 (١١٢) وَمَنْ يَقُلْ سَمِعْتُ فِي الْعَرَضِ فَلَا  
 (١١٣) فِي الْأَصْطِلَاحِ لَا بِوَضْعِ فَرْدٍ  
 (١١٤) قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَالْمُتَرْجِمُ  
 (١١٥) وَالْأَقْدَمُونَ لِلسَّمَاعِ اسْتَعْمَلُوا  
 (١١٦) مَذْلُولَهُ إِجَازَةً وَاسْتَبَعِدَا
- مُنْفِرِدًا حَدَّثَنِي وَيَجْمَعُ  
 فِي اثْنَيْنِ ثُمَّ بَعْضُهُمْ أَجَازَ ذَا  
 وَصَالِحٍ لِذَا وَذَا كَمَا جَزَمَ  
 أَطْلَقَهُ بَعْضٌ وَبَعْضٌ مَازَهُ  
 يَرَهُ بِإِطْلَاقٍ وَلَا قَيْدٍ أَلَمْ  
 (قُلْتُ وَجُمُهورُ أُولِي الْحَدِيثِ  
 كَحَاكِمِ وَابْنِ الصَّلَاحِ ذَا رَأَى)  
 وَجَهَ لَهُ إِلَّا إِذَا مَا شَمِلَا  
 وَبَعْضُهُمْ قَرَّبَهُ بِالْقَيْدِ  
 يُطْلِقُهُ مُضْطَلِحًا وَعَمَّمُوا  
 أَنْبَأَنَا وَالْآخِرُونَ يَجْعَلُوا<sup>(٢)</sup>  
 إِلَّا إِذَا كَانَ أَصْطِلَاحًا جُدًّا



## ١٩ - الموضوع

- (١١٧) وَلَهُمُ الْمَوْضُوعُ وَهُوَ الْمُخْتَلَقُ وَلَهُمْ فِي حُكْمِهِ بِهِ طُرُقٌ

= إذا ثبت بطريقه أن ذلك من كلام بعض الرواة، لا مانع من الحكم عليه بالإدراج .  
 وفي الجملة: إذا قام الدليل على إدراج جملة معينة بحيث يغلب على الظن ذلك،  
 فسواء كان في الأول أو الآخر فإن سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة  
 التفسير أو التفصيل، فيجيء من بعده فيرويه مدمجاً من غير تفصيل فيقع ذلك .

(١) أي: استبعده ابن دقيق العيد .

(٢) في (خ): يجعل .



- (١١٨) تَرْجِعُ لِلْمَرْوِيِّ وَحَالِ النَّاقِلِ  
 كَقَوْلِ بَعْضِ فِي جَوَابِ السَّائِلِ  
 (١١٩) عَنِ كَذِبِ الشَّيْخِ بِمَا يَعْرِفُهُ  
 قَالَ إِذَا رَوَى حَدِيثاً مَثْنُهُ  
 (١٢٠) لَا تُؤْكَلُ الْقَرْعَةُ حَتَّى تُذْبَحَا  
 وَكَغِيَاثِ إِذْ رَوَى فَأَفْتَضَحَا  
 (١٢١) ذِكْرُ الْجَنَاحِ فِي حَدِيثٍ لَا سَبَقُ  
 إِذْ لَعِبَ الْحَمَامِ لِلْمَهْدِيِّ اتَّفَقُ  
 (١٢٢) كَذَا بِالْإِقْرَارِ بِهِ وَاسْتَشْكَلَهُ  
 الشَّيْخُ<sup>(١)</sup> بَلْ يَرُدُّهُ لَنْ يَقْبَلَهُ



## ٢٠ - المقلوب

- (١٢٣) وَسَمَّ بِالْمَقْلُوبِ مَا رَاوٍ جُعِلَ  
 مَكَانَ مَعْرُوفٍ لِمَثْنٍ قَدْ نُقِلَ  
 (١٢٤) لِطَلَبِ الْإِغْرَابِ وَالْفَقِيهِ قَدْ  
 يُجَوِّزُ الْأَمْرَيْنِ إِذْ كُلُّ وَرْدٍ<sup>(٢)</sup>



(١) قال الحافظ في النكت ٣٠١/٢، ٣٠٢: كلام ابن دقيق العيد ظاهر في أنه لا يستشكل الحكم، لأن الأحكام لا يشترط فيها القطعيات، ولم يقل أحد أنه يقطع بكون الحديث موضوعاً بمجرد الإقرار، إلا أن إقرار الواضع بأنه وضع يقتضي موجب الحكم العمل بقوله، وإنما نفى ابن دقيق العيد القطع بكون الحديث موضوعاً بمجرد إقرار الراوي بأنه وضعه فقط.

وهذا كله مع التجرد، أما إذا انضم إلى ذلك قرائن تقتضي صدقه في ذلك الإقرار... إلخ.

زاد السيوطي في التدريب ٢٧٥/١: على حد ما تقدم أن المراد بالصحيح والضعيف ما هو الظاهر، لا ما في نفس الأمر، ونحا البلقيني في محاسن الاصطلاح قريباً من ذلك.

وانظر: فتح المغيث ٢٧٠/١.

(٢) تنمة: قال في الاقتراح: «لكن يقوم عند المحدثين قرائن وظنون يحكمون بها على الحديث بأنه مقلوب، وقد يطلق على راويه بأنه يسرق الحديث، وقد يطلق المقلوب على اللفظ بالنسبة إلى الإسناد، والإسناد بالنسبة إلى اللفظ».

## ٢١ - كيفية السماع والتحمل

(١٢٥) وَقَبِلُوا مَا حَمَلَ الصَّبِيُّ أَوْ  
كَافِرًا أَوْ مُفَسِّقًا ثُمَّ رَوَوْا  
(١٢٦) بَعْدَ زَوَالِ الْعُذْرِ كَابِنِ مُطْعِمِ  
سَمَاعِهِ لِلطُّورِ غَيْرَ مُسْلِمِ

\* \* \*

## ٢٢ - متى يصح سماع الصغير

(١٢٧) وَجَعَلُوا السَّمَاعَ بِالْخَمْسِ حَصَلُ  
وَقَبْلَهُ الْحُضُورُ إِذْ فِيهَا عَقْلُ  
(١٢٨) مَحْمُودِ الْمَجَّةِ وَهُوَ ذُو نَظَرِ  
وَالْفَهْمِ وَالتَّمْيِيزِ فَهُوَ الْمُعْتَبَرُ

\* \* \*

## ٢٣ - التعبير في التصانيف

(١٢٩) وَاضْطَلَحُوا آخِرًا أَنْ يَصْرَفُوا  
فَمَنْ أَتَى مِنَ الرُّوَاةِ يَخْلُفُ  
(١٣٠) رِوَايَةَ لِلْكَتُبِ الْمُصَنَّفَةِ  
لَكِنْ أَتَوْا بِلَفْظِهَا مُؤْتَلِفَةً  
(١٣١) وَفِيهِ بَحْثَانِ لَهُ فِالْأَوَّلِ  
كَيْفَ يُزَادُ غَيْرَ شَيْءٍ يُحْمَلُ<sup>(١)</sup>  
(١٣٢) وَفِي الْأُصُولِ مَنْ بِمَعْنَى يَرْوِي  
لَمْ يَنْتَقِصْ وَلَمْ يَزِدْ فِي الْمَرْوِيِّ  
(١٣٣) مِنَ الثُّعُوتِ وَالتَّوَارِيخِ وَمَا  
شَاكَلَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ قَدْ تُرْجِمَا<sup>(٢)</sup>  
(١٣٤) وَالثَّانِي هَلْ مَنْ يَسْتَنْصُ الْكُتُبَا  
لَفْظًا هُوَ اسْتِخْسَانٌ أَمْ قَدْ وَجَبَا

(١) في (خ): يجمل.

قال في الاقتراح: «ثم إن هذه شهادة لذلك الشخص بهذه المرتبة، وقد أخبر هذا الراوي عن شيخه بهذه المرتبة وأنه شاهد بها».

(٢) وقع في المخطوط هذا البيت مقدماً على سابقه، والصواب إن شاء الله ما أثبتته، انظر: الاقتراح (٢٨).

(١٣٥) وَفِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ مَا يُشْعِرُ بِأَنَّهُ مُمْتَنِعٌ فَيُحْظَرُ  
 (١٣٦) تَغْيِيرُ تَضْيِيفٍ وَإِنْ كَانَ لَهُ النُّقْلُ بِالمَعْنَى وَرَدَّ قَوْلُهُ  
 (١٣٧) إِذْ يَلْزَمُ التَّغْيِيرُ فِيمَا يُنْقَلُ إِلَى التَّخَارِيجِ وَلَمْ يُفْصَلُوا<sup>(١)</sup>

\* \* \*

#### ٢٤ - من نسب الشيخ في أول الجزء<sup>(٢)</sup>

(١٣٨) وَالْأَقْدَمُونَ يَنْسِبُونَ الشَّيْخَ فِي أَوَّلِ مَثْنٍ ثُمَّ فِي الْمُرْتَدَفِ  
 (١٣٩) يَأْتُونَ بِاسْمِهِ فَقَطُّ وَهَلْ لَنَا إِثْمَامٌ مَا بَعْدُ فَمَنْ مَنَعَنَا  
 (١٤٠) النُّقْلَ بِالمَعْنَى فَلَا وَيُمْكِنُ جَوَازُهُ إِنْ جَازَ ثُمَّ الْأَخْسَنُ  
 (١٤١) فِيهِ<sup>(٣)</sup> بِيَعْنِي أَوْ بِهِوَ وَقَدْ ذَهَبَ أَكْثَرُهُمْ بِحِلِّ إِثْمَامِ النَّسَبِ

\* \* \*

#### ٢٥ - الفسخ التي إسنادها واحد

(١٤٢) نُسَخَةُ هَمَامٍ وَنَحْوِهَا لَنَا أَنْ نُفْرِدَ البَغْضَ بِمَا حَدَّثْنَا

(١) عقب العراقي في التقييد والإيضاح (١٧٦) على هذا بقوله: وما ذكره من أنه يقتضى تجويزه فيما ينقل من المصنفات المتقدمة إلى أجزاءنا وتخاريجنا؛ ليس بمسلم، بل آخر كلام ابن الصلاح يشعر أنه إذا نقل حديث من كتاب، وعزى إليه، لا يجوز فيه الإبدال سواء نقلناه في تأليف لنا أو لفظاً، والله أعلم.

قال السخاوي في فتح المغيث ٢/٢٤٩: لكن ميل شيخنا إلى الجواز إذا قرن بما يدل عليه كقوله: بنحوه.

(٢) يوجد في الاقتراح (ص ٢٩) قبله: «المسألة الرابعة: من المتأخرين من يتسامح ويقول، سمعت فلاناً يقول فيما قرأه عليه، أو سمعه من القارئ عليه، وهذا تسامح خارج عن الوضع، ليس له وجه، إلا أن يكون بتغيير اصطلاح...».

(٣) في (خ): فقليل.

(١٤٣) الشَّيْخُ بِالإِسْنَادِ مَجْمُوعاً وَفِي مُسْلِمِ القَيْدِ بِمِنْهَا وَاضْطَفِي

\*\*\*

## ٢٦ - الإقتصار على بعض الحديث

(١٤٤) وَالإِقتِصَارُ مَنْعُهُ حَيْثُ ذَهَبَ<sup>(١)</sup> مَعْنَى وَإِلَّا فَالْجَوَازُ أَقْرَبُ  
(١٤٥) (قُلْتُ وَحَصَّ ابْنُ الصَّلَاحِ الحِلاَّ بِعَالِمِ عَلَى الصَّحِيحِ نَقْلاً)  
(١٤٦) وَإِنْ بِتَغْيِيرِ سِوَى المَعْنَى وَرَدَ فَفِيهِ خُلْفُ الثَّقَلِ بِالمَعْنَى اطَّرَدَ

\*\*\*

## ٢٧ - تقديم المتن على السند

(١٤٧) مَنْ سَمِعَ الحَدِيثَ قَبْلَ السَّنَدِ فَهَلْ لَهُ بِسَنَدٍ أَنْ يَبْتَدِيَ  
(١٤٨) جَوَازَ بَعْضِ الأَقْدَمِينَ ذَا، وَذَا مِنْ الرِّوَايَةِ بِمَعْنَى<sup>(٢)</sup> أَخِذَا

\*\*\*

## ٢٨ - إذا سمع من الشيخ إسناد كتاب جملة<sup>(٣)</sup>

(١٤٩) وَهَلْ لِمَنْ قَدْ سَمِعَ الشَّيْخَ ذَكَرَ إِسْنَادَهُ عَلَى كِتَابٍ قَدْ حَضَرَ  
(١٥٠) يَزُوي أَحَادِيثَ الكِتَابِ قَائِلاً أَخْبَرَنِي، أَجَازَهُ الشَّيْخُ عَلَى  
(١٥١) أَنَّ قُصَارَى الأَمْرِ إِجْمَالُ الحَبْرِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلِ نَعْمَ فِيهِ نَظَرُ  
(١٥٢) إِذْ جَرَّتِ العَادَةُ أَنَّ مَا قَرَأَ هُوَ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ أَخْبَرَا

(١) في (خ): يذهب، ولا يتزن البيت بذلك.

(٢) في (خ): بالمعنى، وهو غير متزن.

(٣) في (خ): جملتا.

(١٥٣) وَذَا يُنَاوِلُ وَذَا لَنْ يَمْنَعَا صِدْقًا فَإِنْ رَيْبَةً آدَى مُنِعَا

\* \* \*

### ٢٩ - إذا قال الشيخ مثله

(١٥٤) وَحَيْثُ سَاقَ خَبْرًا بِسَنَدٍ  
(١٥٥) فَلَمْ يُجْزِ شُعْبَةً وَهُوَ الظَّاهِرُ  
(١٥٦) وَبَعْضُهُمْ جَوَّزَهُ إِنْ يُعْرَفُ  
(١٥٧) وَالشَّيْخُ زَادَ أَنْ يَكُونَ يَفْرَقُ  
(١٥٨) وَأَكْثَرُوا التَّغْيِيرَ أَيَّ عَنِ مِثْلِهِ  
(١٥٩) وَهُوَ كَذَا وَالشَّيْخُ فِي ذَا اخْتَارَ أَنْ  
(١٦٠) وَاخْتَارَ فِي مَثْنَيْنِ جَاءَ بِسَنَدٍ  
(١٦١) نَقَلَ الْأَخِيرَ أَنْ يَسُوقَ السَّنَدَا

وَسَنَدًا وَقَالَ مِثْلَهُ قَدِ  
إِيرَادُهُ مِنَ الطَّرِيقِ الْأَخْرُ  
رَاوِيهِ بِالضَّبْطِ وَعَدَّ الْأَخْرُفِ  
مَذْلُولَ ذَا مِنْ «نَحْوِ» إِذْ يَفْتَرِقُ  
بِقَوْلِهِمْ مِثْلُ حَدِيثٍ قَبْلَهُ  
يَزِيدُ قَالَ مِثْلَهُ وَهُوَ حَسَنُ  
وَقِيلَ فِي الثَّانِي بِهِ لِمَنْ قَصَدَ  
وَقَالَ قَالَ وَبِهِ وَسَرَدَا

\* \* \*

### ٣٠ - بيان ما يقع في السماع من الوهن

(١٦٢) وَتَرَكَ<sup>(١)</sup> وَهْنٌ فِي السَّمَاعِ خَامِرَةٌ  
(١٦٣) وَتَرَكَ عَرَضٌ ثُمَّ حَيْثُ عَرِيَا  
(١٦٤) إِلَّا بِهِ أَوْ مَعَ بَيَانٍ كَثْرَةٌ  
(١٦٥) وَإِنْ تَكَ الصُّحَّةُ فِيهِ غَالِبَةٌ  
(١٦٦) فَيُنْدَبُ الْبَيَانُ أَوْ يُقَالُ بَلْ

بَيِّنَةٌ كَالْأَخْذِ فِي الْمُذَاكِرَةِ  
مِنْهُ كَثِيرٌ خَطِيءٌ لَنْ يَزْوِيَا  
الْخَطِيءِ الْوَاقِعِ فِي الْكِتَابَةِ  
فَقَدْ يُقَالُ الظَّاهِرُ الْمُنَاسَبَةُ  
الْأَضْلُ أَنْ الْإِثْقَانُ مَا حَصَلَ

(١) كذا بالأصل، ولعل الصواب: (وحكم وهن في السماع...). ولو كان البيت:

وحكم وهن في السماع خامره بيانه كالأخذ في المذاكرة

٣١ - إذا روى الحديث عن شيخين

(١٦٧) وَحَيْثُ عَنِ شَيْخَيْنِ مَتْنًا نَقَلَا  
(١٦٨) بَأْسَ إِذَا بِثِقَّةٍ قَدْ عُرِفَا  
وَلَمْ يُمَيِّزْ لَفْظًا ذَا مِنْ ذَا فَلَا  
وَإِنْ يَكُنْ بَعْضُ ضَعِيفٍ ضَعُفَا

\*\*\*

٣٢ - آداب المحدث

(١٦٩) وَصَحَّحِ الْعَزْمَ وَمِنْ أَحْسَنِ مَا  
(١٧٠) تَكَثِيرُكَ الصَّلَاةَ لَا لِلْعَادَةِ  
(١٧١) وَالنَّفْعَ مُطْلَقًا<sup>(١)</sup> كَقَوْلِ الْحَنْظَلِيِّ<sup>(٢)</sup>  
(١٧٢) وَالْأَجْرَ فِي التَّبْلِيغِ لَيْسَ يُرْتَأَى  
(١٧٣) وَمَنْ لَهُ اخْتِيَجَ تَصَدَّرَ لَا يَقِفُ  
(١٧٤) وَيَبْغُضُهُمْ يَخْتَارُ لِلْحَمْسِينَا  
(١٧٥) وَكَمْ رَوَوْا قَبْلَ وَقِيلَ إِنْ يَخْفُ  
(١٧٦) وَلِلثَّمَانِينَ يَكُونُ الْحَدُّ  
(١٧٧) مِنْهُ اخْتِلَالٌ لَيْسَ لِلصَّحِيحِ ذَا  
(١٧٨) وَيَتَّبِعِي الإِمْسَاكَ حَيْثُ فِي بَلَدٍ  
(١٧٩) وَإِنْ يُرَدُّ أَخَذَ كِتَابٍ عَنْهُ  
يُقْصَدُ فِي ذَا الْعِلْمِ شَيْئَانِ هُمَا  
بَلْ قَاصِدًا بِذَلِكَ لِلْعِبَادَةِ  
لَعَلَّ مَا أَنْجُوا بِهِ لَمْ يَخْضَلِ  
فِيهِ وَمِنْهُ نَضَّرَ اللهُ أَمْرًا  
وَبِالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ يَخْتَلِفُ  
وَلَيْسَ مُنْكَرًا لِأَزْبَعِينَ  
مِنْ هَرَمٍ يُخْتَارُ تَرْكُهُ يَقِفُ<sup>(٣)</sup>  
عِنْدَ ابْنِ خَلَادٍ وَذَا إِذْ يَبْدُوا  
بَلْ أَكْذُوا وَالْقَوْلُ فِي الأَعْمَى كَذَا  
أَوْلَى إِذَا مَا لَمْ يُعَارِضْ مُسْتَنَدٌ  
دَلَّ عَلَى مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ

(١) مطلقاً: «قصد الانتفاع، والنفع لغيره».

(٢) عبدالله بن المبارك، قال: «لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم أسمعها إلى الآن».

(٣) في (خ): فيقف.

مَنْ هُوَ ضَابِطٌ وَفِي الْعَالِي خَلَلٌ  
 مَعَ وَقَارٍ وَعَلَى طَهَارَةٍ  
 وَزَجْرٌ مَنْ يَرْفَعُ صَوْتًا يُنْسَبُ  
 وَلِيُقْبِلْنَ عَلَيْهِمْ إِذْ يُسْمِعُ  
 قُرَاؤُنَا وَلَا أَرَى التَّسَامُحًا  
 يَدْخُلُ فِي إِجَازَةِ مَرْدُودٍ  
 يُطَابِقُ الْوَاقِعَ فِيمَا حَمَلَا  
 كَلِمَةً، نَعَمْ إِذَا الشَّيْخُ اسْتَقْرَزَ  
 مُطْلَقُ الْإِخْبَارِ فَقَطُّ لَمْ يَمْتَنِعْ  
 يُخَالِفُ الْعَادَةَ ثُمَّ إِنَّهُ  
 كَيْفَ إِذَا بِخَطِّ غَيْرِهِ وَقَعَ  
 مَجْلِسَ الْإِمْلَاءِ فَذَلِكَ فِي الصَّفَةِ  
 مُحَقَّقٌ مُبَيَّنٌ وَقَدْ حَوَى  
 وَابْتَدَأَ بِحَمْدِ وَصَلَاةٍ وَابْتَدَى  
 مَعَ دُعَاءِ حَسَنِ لِلْمُتَمَلِّي  
 أَحْسَنُ عِنْدِي أَوْ فَمَنْ أَخْبَرَكَ  
 ذَكَرْتُ مِنَ الشَّيْخِ، نَعَمْ إِنْ عَلِمَا  
 فَالِاتِّبَاعُ حَسَنٌ لِلْخَلْفِ  
 بِالْحَقِّ، وَازْفَعُ بِالصَّلَاةِ صَوْتَكَ  
 أَحْسَنُ، وَاخْتَرِ قِصَرَ الْمَثْنِ إِذَا

(١٨٠) مَا لَمْ يُعَارِضْ رَاجِحٌ كَأَنْ نَزَلَ  
 (١٨١) وَلَيَزُو مَعَ تَمَكُّنٍ وَهَيْبَةٍ  
 (١٨٢) وَالْعُسْلُ وَالْبُخُورُ وَالتَّطْيِبُ  
 (١٨٣) لِمَالِكَ لِقَوْلِهِ لَا تَرْفَعُوا  
 (١٨٤) وَلِيَحْذَرَ السَّرْدَ وَقَدْ تَسَامَحَا  
 (١٨٥) حَيْثُ اخْتَفَى الْبَغْضُ وَمَنْ يَقُولُ  
 (١٨٦) إِذْ قَوْلُهُ قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ لَا  
 (١٨٧) فَالنَّسَبِيُّ<sup>(١)</sup> يَقُولُ فِي ذَا وَذَكَرَ  
 (١٨٨) بِالْجُزْءِ إِجْمَالًا كَمَا مَرَّ وَسِعَ  
 (١٨٩) وَإِنَّمَا يُكْرَهُ ذَلِكَ كَوْنُهُ  
 (١٩٠) يُوقِعُ تَهْمَةً وَذَا هُنَا امْتَنَعَ  
 (١٩١) وَاعْقَدَ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ  
 (١٩٢) أَجَلُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ إِذْ هُوَ  
 (١٩٣) الْعَرَضُ بَعْدَهُ كَمَا قَدْ عُهِدَا  
 (١٩٤) بِمَنْ ذَكَرْتَ أَوْ بِمَا الْمُسْتَمَلِّي<sup>(٢)</sup>  
 (١٩٥) وَالشَّيْخُ قَالَ لَفْظُ مَنْ حَدَّثَكَ  
 (١٩٦) مَا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ تَقَدُّمًا  
 (١٩٧) بِمَنْ ذَكَرْتَ عَادَةً لِلْسَّلَفِ  
 (١٩٨) وَأَثْنٌ فِي الْإِمْلَاءِ عَنْ شُيُوخِكَ  
 (١٩٩) وَقَدَّمَ الْأَعْلَى وَالْأَحْفَظَ وَذَا

(١) فِي (خ): فَالنَّسَائِي.

(٢) تَقْرِيرُهُ: وَابْتَدَأَ الْمُسْتَمَلِّي بِلَفْظِ: «مَنْ ذَكَرْتَ» أَوْ «مَا ذَكَرْتَ».

- (٢٠٠) عَلَا وَكَانَ يَبْتَغِي ذُو الْحِفْظِ  
 (٢٠١) أَوْ ذِي بَيَانٍ مُجْمَلٍ أَوْ مَا عَرُبَ<sup>(١)</sup>  
 (٢٠٢) وَأَمَلٍ لِلْجُمْهُورِ فِي الْفَضَائِلِ  
 (٢٠٣) لِذِي تَفَقُّهِ وَجَانِبٍ مَا وُضِعَ  
 (٢٠٤) وَبِالْحِكَايَاتِ وَالْأَشْعَارِ اخْتِمَ  
 مَا قَدْ أَفَادَ مِنْ مَزِيدٍ لَفْظٍ  
 إِسْنَادُهُ وَالْمُشْكِلَاتِ اجْتَنِبِ  
 وَشِبْهَهَا وَذَاتَ الْأَحْكَامِ انْقُلِ  
 إِلَّا مَعَ الْبَيَانِ فَهُوَ مُتَّسِعٌ  
 وَاخْتِيرَ مَا نَاسَبَ الْإِمْلَا فَاغْلَمِ



### ٣٣ - آداب الطالب

- (٢٠٥) وَأَحْسِنِ الْقَضْدَ وَزَكَ نَفْسَكَ  
 (٢٠٦) وَقَدِّمِ السَّمَاعَ فِي مِضْرِكَ مِنْ  
 (٢٠٧) بِالْأَخْذِ عَنِ حُقَافِهِ، وَأَنْهَمَكَ  
 (٢٠٨) لِتَرْكِيهِمْ حُقَافَهُمْ وَقَدِّمُوا  
 (٢٠٩) ثُمَّ ازْحَلْنَ وَلَا تُسَاهِلْنَ حَمَلًا  
 (٢١٠) مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضُوعَهُ أَوْ يَفْتَضِي  
 (٢١١) وَعَظْمَ الشَّيْخِ وَلَا تُثْقَلِ  
 (٢١٢) عَنَّا<sup>(٢)</sup> لَهُ وَلَا صِيَاخَ الثُّكْلَى  
 (٢١٣) وَجَانِبِ الْحَيَاءِ وَالتَّكْبُرِ  
 (٢١٤) لَوْ بِتُرُوزٍ وَالْكِتَابِ تَمِّمِ  
 بِصَالِحِ الْأَدَابِ وَاجْهَدْ جَهْدَكَ  
 شُيُوخِهِ الْأَوْلَى فَالْأَوْلَى وَاسْتَعِنِ  
 النَّاسُ فِي الْعَالِي فَأَدَى ذَالِكَ  
 مَنْ كَانَ قَدْ أَحْضَرَ لَيْسَ يَفْهَمُ  
 وَاعْمَلْ بِمَا تَسْمَعُ فِيهِ فَضْلاً  
 إِثْبَاتَ حُكْمٍ لَا عَلَى الْوَجْهِ الرَّضِيِّ  
 وَلَا تُطَلِّ بِضَجْرٍ وَلَا تَسْتَعْمِلِ  
 وَأَفِدِ الطَّالِبَ وَاحْذَرْ بُخْلًا  
 عَنِ طَلَبِ وَانْثَبْ مُفِيداً حَضْرًا  
 سَمَاعَهُ لَا تَنْتَخِبْهُ تَنْدَمِ

(١) في (خ): عرف، والصواب ما أثبتته، لأن هذا نظم لقوله في الاقتراح: «أو غرابة في السند».

(٢) في (خ): غثاً له، ولعل الصواب ما أثبتته، إذ هو نظم لقوله (٣٩): «ولا يستعمل ما قاله بعض الشعراء:

أعنت الشيخ بالسؤال تجده سلساً يلتقيك بالراحتين»



- (٢١٥) نَعَمْ إِذَا مَسْمُوعَهُ قَدِ اتَّسَعِ  
(٢١٦) وَأَنْتَخِبْنَ مَا تَسْتَفِيدُ وَابْدَأْنَ  
(٢١٧) بِهَا الْمَسَانِيدَ وَكُتِبَ الْعِلَلِ  
(٢١٨) وَكُتِبَ الْمُؤْتَلَفِ الْمُشْتَهَرِ  
(٢١٩) بِالْعِلْمِ، وَالتَّصْنِيفِ وَالتَّخْرِيجِ مِنْ  
(٢٢٠) عِنَايَةِ الطَّالِبِ بِالْأَوْلَى وَقَدْ  
(٢٢١) لِلْعِلْمِ بِالصَّحِيحِ لَكِنْ ذُو الْخَطَا
- أَوْ ضَاقَ وَقْتُتْ أَوْ يَدٌ فَلَمْ يَسْغِ  
بِالْكَتُبِ السُّتَّةِ ثُمَّ اتَّبِعْنَ  
وَكَتِبَ الضُّبُطِ وَشَكَلَ الْمُشْكِلا  
وَلْتُثَقِّنِ الْمُشْكِلا وَلْتُذَاكِرِ<sup>(١)</sup>  
أَنْفَعِ مَا يُعِينُ حِفْظاً وَلْتَكُنْ  
رَأَى الْأَهَمَّ مَا يُؤَدِّي مَنْ قَصَدَ  
أَتَى بِتِمَاتٍ وَفِي ذَا قَرَطَا



#### ٣٤ - آداب كتابة الحديث

- (٢٢٢) وَأَثَقِّنِ وَاضْبِطِ مَا كَتَبْتَ سِيَّما  
(٢٢٣) يَدْخُلُهُ الْقِيَّاسُ، وَالْمَثْنُ مَتَى  
(٢٢٤) حُكْمًا بَغَيْرِ وَجْهِهِ وَاخْتِلَافًا  
(٢٢٥) أَيْضاً وَفَرَّقُوا حُرُوفَ الْمُشْكِلا  
(٢٢٦) فِي طَرَّةِ عَدِّ الَّذِي تَكَرَّرَا  
(٢٢٧) بِأَنَّهُ يُكْتَبُ لَفْظاً يُشْعِرُ  
(٢٢٨) ضَبْطاً لِأَسْمَاءِ بِلَادِ الْعَجَمِ  
(٢٢٩) وَكَرِهُوا الْمَشَقَّ مَعَ التَّغْلِيقِ مَعَ  
(٢٣٠) وَأَعْلَمُوا لِ الْمُهْمَلِ وَمُعْجَمِ
- ذَا الْفَنِّ أَمَا سَنَدٌ فَقَلَّمَا  
غَيْرَ خِيفَ الْإِثْمُ أَوْ أَنْ يُثَبِّتَا  
هَلْ يَضْبِطُ الْمُشْكِلا أَوْ مَا عُرِفَا  
بِالضُّبُطِ فِي الطَّرَّةِ وَالْبَعْضُ جَعَلَ  
بِأَخْرَفِ الْجَمَلِ وَالْبَعْضُ يَرَى  
بِهِ، وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُحَرَّرُ  
كَذَا قَبَائِلَ الرُّوَاةِ فَاغْلَمِ  
خَطٌ دَقِيقٌ حَيْثُ لَا عُذْرٌ وَقَعِ  
وَلِيحْدَرْنَ مِنْ اصْطِلَاحِ مَبْهَمِ

(١) فِي (خ): وَلِيذَاكِرِ.

وَاسْتَعْمِلِ الدَّارَةَ فَضْلاً وَاضْطَلِّحْ	(٢٣١) مَع نَفْسِهِ لَا يَقْتَضِيهِ الْمَصْطَلِحُ
أَوْ يَقْرَأَ الْجُزْءَ فَلَاغْجَامُ ارْتَضَى	(٢٣٢) بَعْضٌ عَلَى الْإِغْفَالِ حَتَّى يَعْرِضَا
وَيَرْسُولِ اللَّهِ وَالْأَشْبَاهِ <sup>(٢)</sup>	(٢٣٣) وَاسْتَحْسَنُوا الْوَضْلَ بِعَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup>
مَسْمُوعَةً لَكِنْ بِذَاكَ فَاقْرِنِ	(٢٣٤) وَبِالصَّلَاةِ انْطِقْ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
فِي الْحَيْنِ وَأَنْتُ أَنْ ذَا مِنْ عِنْدِكَ	(٢٣٥) مَا يُفْهَمُ الْحَالَ كَرَفَعِ رَأْسَكَ
وَلَمْ يَرِ الشَّيْخُ بِأَنْ يَكْتُبَهَا	(٢٣٦) وَبَعْضُهُمْ فِي ذَا أَجَازَ كَتَبَهَا

### ٣٥ - المقابلة

وَحَالَةُ السَّمَاعِ مِنْهُ خَيْرُهُ	(٢٣٧) وَالْعَرَضُ بِالْأَضْلِ مُهِمٌّ أَمْرُهُ
بِهِ وَإِلَّا قَبْلُ فِي اخْتِيَارِ	(٢٣٨) حَيْثُ يَبَاشِرُ <sup>(٣)</sup> لِتَأْنِي الْقَارِي

(١) قال العراقي في التقييد والإيضاح ٢٠٨: اقتصر المصنف - أي ابن الصلاح - في هذا على الكراهة، والذي ذكره الخطيب في كتاب الجامع امتناع ذلك، فإنه روى فيه عن أبي عبدالله بن بطة أنه قال: هذا كله غلط قبيح، فيجب على الكاتب أن يتوقاه، ويتحفظ منه. قال الخطيب: وهذا الذي ذكره أبو عبدالله صحيح فيجب اجتنابه.

واقصر ابن دقيق العيد في الاقتراح على جعل ذلك من الآداب لا من الواجبات.

(٢) قال الأبناسي في الشذا الفياح ٣٣٥/١: ولا يختص ذلك بأسماء الله تعالى، بل أسماء النبي ﷺ، وأسماء الصحابة يأتي فيها مثل ذلك، مثاله: لو قيل: سَابَ النبي ﷺ كافرٌ. أو «قاتل ابن صفية في النار» - يريد: الزبير بن العوام - ونحو ذلك، فلا يجوز أن يكتب (ساب) أو (قاتل) في سطر، وما بعد ذلك في سطر آخر، وينبغي أن يجتنب أيضاً ما يستبشع، ولو وقع ذلك في غير المضاف إليه.

قال السيوطي في تدريب الراوي ٧٤/٢: ولا يكره فصل المتضايفين إذا لم يكن فيه مثل ذلك كسبحان الله العظيم يكتب (سبحان) آخر السطر و(الله العظيم) أوله، مع أن جمعهما في سطر واحد أولى.

(٣) في (خ): ما صورته بلشر، وهو نظم لقوله (ص ٤٣): «حين يحدث الشيخ أو يقرأ عليه». ولو قيل:

حيث يباشِرُ لتأني القاري

- (٢٣٩) وَاخْتَارَ تَقْدِيمًا عَلَى التَّحْمَلِ مُطْلَقًا الشَّيْخَ لِيُسْرَ الْعَمَلِ  
(٢٤٠) وَقِيلَ عَرَضَ الشَّخْصَ فَرْدًا أَضْدَقُ قَالَ وَيَا أَشْخَاصَ ذَا يَفْتَرِقُ  
(٢٤١) فَمَنْ يَكُنْ إِذْ ذَاكَ لَا يَسْهُو فَعَلْ فَرْدًا وَإِلَّا مَعَ غَيْرِهِ أَجَلْ  
(٢٤٢) وَبَعْضُهُمْ جَوَّزَ أَنْ يُقَابِلَا بِأَصْلِ شَيْخِ شَيْخِهِ وَنَقَلَا  
(٢٤٣) إِبَاءَ ذَاكَ الشَّيْخِ عَنِ مُحَقِّقِي شُيُوخِهِ إِذْ فِي اخْتِلَافِ الطَّرِيقِ  
(٢٤٤) عَنِ الْفَرَبْرِيِّ حُجَّةٌ إِذْ لَوْ قَنِعَ الْهَرَوِيُّ بِأَصْلِ الْأَصْلِ مَا وَسِعَ

\* \* \*

### ٣٦ - إِصْلَاحُ الْخَطَا

- (٢٤٥) وَاضْطَلَحُوا أَلَّا يُغَيَّرَ الْخَلَلُ فِي الْأَصْلِ بَلْ ضَبَبَ فَوْقَ وَجُعِلَ  
(٢٤٦) صَوَابُهُ حَاشِيَةً<sup>(١)</sup> وَقَدْ رَأَى عَبْدَ الْعَزِيزِ<sup>(٢)</sup> فِيهِ أَنْ لَا يَقْرَأَ  
(٢٤٧) كِلَاهُمَا أَمَا الْخَطَا فَمُمْتَنِعَ عَلَى النَّبِيِّ وَالصَّوَابَ مَا سَمِعَ<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

(١) قال السخاوي في فتح المغيث ٢/٢٦٦، وما بعده: وقيل كما ذهب إليه همام، وابن المبارك، وابن عيينة، والنضر بن شميل، وأبو عبيد، وعفان، وابن المديني، وابن راهويه... وغيرهم.

بل هو كما صرح به الخطيب في جامعه مذهب المحصلين والعلماء من المتحدثين: أنه يصلح فيغير ويقرأ الصواب من أول وهلة، قال الأوزاعي: لا بأس بإصلاح اللحن في الحديث.

(٢) العز بن عبدالسلام، سلطان العلماء.

(٣) قال السخاوي في فتح المغيث ٢/٢٦٥: قال المصنف: ولم أرد ذلك لغير العز، واستحسنه بعض المتأخرين، وقاسه غيره على إذا ما وكله في بيع فاسد، فإنه لا يستفيد الفاسد، لأن الشرع لم يأذن فيه، ولا الصحيح لأن المالك لم يأذن فيه.

### ٣٧ - التخريج للساقط

إِلَى الْيَمِينِ وَالْعُلُوُّ ثُمَّ فِي	(٢٤٨) وَخَرَجْنَا لِسَاقِطٍ بِعَاطِفِ
وَفِي الَّذِي يَلِي بِقُرْبِ الْحَالِ	(٢٤٩) بَقِيَّةِ السَّطْرِ إِلَى الشِّمَالِ
تُكْرِرُ الْكَلِمَةَ لَمْ تَسْقُطْ عَلَى	(٢٥٠) لِأَسْفَلٍ وَبَعْدَهُ أَكْتُبُ صَحَّ لَا
لِلشَّكِّ إِنْ نَقَلْنَا وَمَعْنَى اِزْتِصِي	(٢٥١) مَا صَحَّحُوا وَأَكْتُبُ عَلَى الْمُعْرَضِ (١)
مَعْنَى وَضَبَّ فَوْقَهُ صَاداً ثُمَّ	(٢٥٢) صَحَّ وَمَا صَحَّ سَمَاعاً وَفَقَدْ (٢)



### ٣٨ - العالي والنازل

فِي طَلَبِ الْعُلُوِّ حَتَّى كَثُرَا	(٢٥٣) وَعَظُمَتْ رَغْبَةُ مَنْ تَأَخَّرَا
قُرْبُ مِنَ اللَّهِ بِهِ بَحَثَ لَهُ	(٢٥٤) خَلَلُهُ وَقَوْلُ مَنْ يَجْعَلُهُ
لِزِينَةِ الدُّنْيَا كَلَامٌ وَقِيعُ	(٢٥٥) وَمَنْ يَقُولُ إِنَّ الْعُلُوَّ رَاجِعُ
قُرْبُ مِنَ الصَّحَّةِ ثُمَّ الْغَالِطُ	(٢٥٦) نَعَمْ لَهُ بِقِلَّةِ الْوَسَائِطِ
بِضَبِّ رَاوِيهِ عَلَى الْعَدْلِ عِلَا	(٢٥٧) مَنْ فَضَّلَ النُّزُولَ مُطْلَقاً بَلَى
قُرْبُ مِنَ الرَّسُولِ وَهُوَ يَخْضَلُ	(٢٥٨) ثُمَّ الْعُلُوُّ خَمْسَةٌ فَالْأَوَّلُ
جَاءَ بِتِسْعٍ وَثَمَانٍ فِي الْعَدْدِ (٣)	(٢٥٩) مَعَ صِحَّةٍ لَنَا عُشَارِيّاً وَقَدْ
إِلَى إِمَامٍ وَهُوَ فِيمَا بَيْنَنَا	(٢٦٠) مَعَ ضَعْفِهِ ثُمَّ عُلوُّ قُرْبِنَا
سَبْعٌ وَوَاحِدٌ لِمَالِكٍ زِدْ	(٢٦١) وَبَيْنَ سُفْيَانَ أَبِي مُحَمَّدٍ

(١) في الأصل: المَعْرُوض، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في (خ): قد.

(٣) هذا بالنسبة للعراقي لا ابن دقيق العيد، إذ يقع له سبع وثمان وتسع.

- (٢٦٢) ثُمَّ الْعُلُوُّ لِإِمَامِي الْأَثَرِ  
(٢٦٣) نَزَوِي بِسَبْعَةٍ عَنِ الْبُخَارِيِّ  
(٢٦٤) وَالزَّابِعُ الْعُلُوُّ لِلتَّنْزِيلِ (١)  
(٢٦٥) بِالسَّنَدِ الْأَرْفَعِ مِنْ حَيْثُ الْعَدَدُ (٢)  
(٢٦٦) مَكَانَ مَنْ سَاوَاهُ فِي الَّذِي نَزَلَ  
(٢٦٧) تَسْوِيَةً مَعَ بَعْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ  
(٢٦٨) ثُمَّ عُلوُّ قِدَمِ السَّمَاعِ فِي  
(٢٦٩) وَابْنِ الْمُفْضَلِ فَمَنْ مِنْ ذَا سَمِعَ  
(٢٧٠) وَبَعْضُهُمْ مِنَ الْعُلُوِّ قَدْ جَعَلَ  
(٢٧١) وَذَا عُلوُّ مَغْنَوِيٍّ وَإِذَا
- وَذِي التَّصَانِيفِ الَّتِي بِهَا اشْتَهَرَ  
كَذَا أَبُو دَاوُدَ فِي الْمِثْقَادِ  
وَهُوَ اعْتِبَارُ عَدَدِ (٢) الْأُصُولِ  
فَيَنْزِلُ الْبَعْضُ مِنَ الْعَالِيِ السَّنَدِ  
وَحَيْثُ كَانَ شَيْخُنَا لَهُ حَصْلُ  
فَهُوَ مِنَ الْمُصَافِحَاتِ الْعَلِيَّةِ  
تَارِيخِهِ نَحْوُ ابْنِ بَنَتِ السَّلْفِيِّ  
عَنْ جَدِّ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ ذَا مُرْتَفِعِ (٤)  
ضَبْطاً وَإِثْقَاناً وَإِنْ كَانَ نَزَلَ  
تَعَارُضاً فِي مَوْطِنِ رُوْعِي ذَا



(١) هذه التسمية اصطلاح من ابن دقيق العيد.

قال الأبناسي في الشذا الفياح ٤٢٤/٢: وسماه ابن دقيق العيد علو التنزيل، ولم يذكر ابن طاهر هذا القسم، وجعل القسم الثالث علو تقدم السماع، وجمع بينه وبين قسم تقدم الوفاة فجعلهما قسماً واحداً. وهذا النوع هو الذي يقع فيه الموافقات والأبدال والمساواة والمصافحات.

قال السيوطي في تدريب الراوي ١٦٥/٢: وليس بعلو مطلق، إذ الراوي لو روى الحديث من طريق كتاب منها وقع أنزل مما لو رواه من غير طريقها وقد يكون عالياً مطلقاً أيضاً.

(٢) في (خ): الفرد.

(٣) في (خ): سد.

(٤) قال الأبناسي في الشذا الفياح ٤٣٢/٢: وجعل ابن طاهر وابن دقيق العيد تقدم السماع وتقدم الوفاة قسماً واحداً، وزادا بدل الساقط العلو إلى صاحبني الصحيحين، ومصنفي الكتب المشهورة.

وجعل ابن طاهر هذا قسمين أحدهما: العلو إلى البخاري ومسلم وأبي داود وأبي حاتم وأبي زرعة. والآخر: العلو إلى كتب مصنفة لأقوام كابن أبي الدنيا والخطابي وأشباههما.

(٢٧٣) وَرَسَمُوا مُدَبَّجاً مَا سَمِعَا	كُلُّ قَرِينٍ مِنْ قَرِينِهِ مَعَا
(٢٧٣) أَيْ مِنْ مُقَارِبٍ <sup>(١)</sup> لَدَى الطَّبَقَةِ	وَالسَّنُّ كَالدَّوْسِيِّ وَالصُّدَيْقَةِ
(٢٧٤) وَابْنِ شِهَابٍ وَالْخَلِيفَةَ عُمَرَ	وَابْنَ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَدَ الْأَبْرَ
(٢٧٥) وَمَالِكُ قَرِيئُهُ الْأَوْزَاعِي	فَإِنْ تَبَاعَدَا لَدَا السَّمَاعِ <sup>(٢)</sup>
(٢٧٦) فَذَلِكَ مِنْ رَوَايَةِ الْأَكْبَابِرِ	فِي طَبَقَاتِهِمْ عَنِ الْأَصَاغِرِ



٤٠ - المؤلف والمختلف

(٢٧٧) وَلَهُمُ الْمُؤْتَلَفُ الْمُخْتَلَفُ	خَطًّا وَنُطْقًا فِيهِ جَمْعُ صَنَّفُوا
(٢٧٨) وَذَلِكَ فَنٌ وَاسِعُ التَّصْنِيفِ	يَذْفَعُ مِنْ مَعَرَّةِ التَّضْحِيفِ
(٢٧٩) وَلِنُتَذَكِّرِ الْآنَ الَّذِي قَدْ خَالَفا	مَعَ قَلَّةٍ مِنْ طَرَفٍ لِتَغْرِيفَا
(٢٨٠) كَأَجْمَدٍ بِالْجِيمِ فَرَدَ إِسْمَ	وَلِدِ عُجَيَّانَ، وَآبِي اللَّحْمِ
(٢٨١) (قُلْتُ أَبِي كَعَلِيٍّ هُوَ جَدُّ	مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ يَغْقُوبَ انْفَرَدَ
(٢٨٢) أَبَا بَنُ جَعْفَرٍ كَحَثَى وَكَذَا	جَدُّ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَالِمٌ حَذَا) <sup>(٣)</sup>
(٢٨٣) وَأَتَشُّ جَدُّ مُحَمَّدِ بْنِ	الْحَسَنِ الصَّنْعَانِ أَعْجَمَ وَأَثِنِ
(٢٨٤) بِثَالِثِ الْحُرُوفِ (قُلْتُ وَعَلِيٍّ	أَخُوهُ أَمْدُدُهُ) <sup>(٤)</sup> وَأَجْرَمُ اجْعَلِ

(١) في (خ): مقارباً.

(٢) في (خ): لذي السماعي.

(٣) توضيح مشتبه النسبة ١/١٤٦، زاد في الإكمال: سالم بن عبدالله بن آبا الأندلسي، روى عن القبي وابن مزين.

(٤) هو علي بن الحسن بن أتش. قال في توضيح المشتبه (١/٢٠٥): «قيد عبد العزيز النخشي بخطه: أتش ممدوداً».

فِي خَشَعِمٍ وَنَاهِسُ بْنُ عَفْرَسٍ  
 بِفَتْحِ بَاءِ حَاوُءَ مَكْسُورُ  
 صَاحِبُ مَالِكٍ وَعَنْهُ قَدْ كَانَ  
 مَنَافِرًا مُنْكَرَةَ الْمَسَالِكِ  
 رَيْسَانَ (قُلْتُ مِنْ بَنِيهِ عَدَدُ  
 هُوَ وَالْأَثْمَارِيُّ<sup>(٢)</sup> فِي الصُّحَابَةِ  
 وَابْنُ جُبَيْرٍ<sup>(٤)</sup> ذَا وَذَا مُعَافِرِي  
 مِنْ أَصْبَحِ ذَاكَ وَذَا صَنْعَانِي  
 وَالْبَجَلِيُّ<sup>(٥)</sup> وَابْنُ نُوحِ ذُو شَبَهٍ  
 كُفْرٍ وَإِسْلَامِ كَذَا أَبَاءُ<sup>(٦)</sup>)  
 (قُلْتُ وَأَيْضًا فِي قُضَاعَةَ أْتَى)  
 شَاعِرُهُمْ فِي جَاهِلِيَّةِ غَبَزِ  
 فَحَاوُءُ اضْمُمْ مَعَ سُكُونِ الْجِيمِ  
 بِأَنَّ حُجْرًا جَدُّهُ لَا أَبَهُ  
 هُوَ ابْنُ عَمْرٍو وَانْحَسِرَنَّ السِّينَا  
 فَرْدٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مُكَبَّرُ  
 زَيْنُ بَنِي أُمَيَّةِ الْعَالِي الذَّرَا

(٢٨٥) بِالْجِيمِ وَالرَّاءُ هُوَ ابْنُ نَاهِسِ  
 (٢٨٦) ثُمَّ يَقُولُ وَلَهُمْ بَحِيرُ  
 (٢٨٧) وَذَا مُجَبَّرُ وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 (٢٨٨) رَوَى ابْنُهُ مُحَمَّدٌ عَنْ مَالِكِ  
 (٢٨٩) جَدُّ أَبِي هَذَا بَحِيرٌ وَلَدُ  
 (٢٩٠) رَوَوْا، كَذَا ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ<sup>(١)</sup>  
 (٢٩١) بَعْدَهُمَا بَحِيرُ بْنُ ذَاخِرٍ<sup>(٣)</sup>  
 (٢٩٢) وَابْنُ شَرْحَبِيلَ لِدَاكَ اثْنَانِ  
 (٢٩٣) كَذَا ابْنُ أَوْسٍ وَكَذَا ابْنُ ثَعْلَبَةَ  
 (٢٩٤) كَذَا ابْنُ سَعْدِ قَبْلَهُ شُعْرَاءُ  
 (٢٩٥) وَأَنْسِبُ فِي الْأَنْصَارِ تَزِيدُ أَيْ بِنَا<sup>(٧)</sup>  
 (٢٩٦) وَاضْبِطْ بِفَتْحَتَيْنِ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ  
 (٢٩٧) أَمَّا الصُّحَابِيُّ أَبُو تَمِيمٍ  
 (٢٩٨) وَقِيلَ كَالأَوَّلِ (قُلْتُ الْأَشْبَهُ  
 (٢٩٩) وَافْتَحَ لَهُمْ فِي طَيْبِ حَسِينَا  
 (٣٠٠) وَابْنُ سَعِيدِ صَالِحٍ مُصَغَّرُ  
 (٣٠١) فَالْأَوَّلُ الَّذِي رَوَى عَنْ عُمَرَ

(١) بحير بن أبي ربيعة المخزومي.

(٢) أبو سعد الخير.

(٣) المعافري، صاحب عمرو بن العاص.

(٤) تابعي، وقيل فيه بالجيم.

(٥) له قصة في أخبار بجيلة.

(٦) انظر تبصير المتنبي: (٦٠/١ - ٦٣).

(٧) يزيد بن جشم.

وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ (قُلْتُ وَمَعَهُ  
 رَوَى وَابْنُ حِضْنٍ أَيْضاً مِثْلَهُ<sup>(٣)</sup>  
 مِثْلِدِ شَدُّدِ أَبِي ابْنِ حَزْنٍ)  
 زِيَادُ الدَّارِيِّ أَبُو إِبرَاهِيمَ  
 ابْنُ زِيَادٍ فِي اسْمِ إِبرَاهِيمَ جَمَّ<sup>(٤)</sup>  
 أَبُو الضُّحَى وَغَيْرُهُ وَكَبَّرُوا<sup>(٥)</sup>  
 عَنْ ذَا الْأَخِيرِ عَنْ أَبِيهِ كَمَا ذَكَرَ  
 ابْنُ عَتِيكَ العَنَزِيُّ انْتَسَبَا  
 هَذَا لِذَاكَ ابْنُ بُكَيْرٍ قَدْ وَرَدَ  
 وَوَالِدُ لِمَعْقِلٍ قَدْ سَمِعَا  
 فَرَدَّ رَوَى عَنْ عَمِّهِ مُطَرِّفٍ<sup>(٦)</sup>  
 وَمُهْمَلٍ فِي آخِرِينَ حُكِيَا  
 ضِيَّاحُ الثُّغْمَانُ مِمَّنْ صَحِبُوا  
 وَمِثْلُهُ لَكِنْ بِتَوْحِيدِ رَوَا  
 وَشَيْخُ الْأَشْنَانِيِّ فِيمَا قِيَلَا  
 بِالنُّونِ وَالْجِيمِ وَوَهْمَا قَدْ ظَهَرَ<sup>(٧)</sup>

(٢٠٢) وَصَغَّرُوا مُشَدِّدًا<sup>(١)</sup> رَبَّيَعَهُ  
 (٢٠٣) ابْنُ عُبَيْدٍ<sup>(٢)</sup> شَاعِرٌ وَكُلُّهُ  
 (٢٠٤) كَذَاكَ فِي نَسَبِ رَافِعِ بْنِ  
 (٢٠٥) وَافْتَحَ وَشَدَّ الْبَاقِي اسْمَيْنِ هُمَا  
 (٢٠٦) وَجَدُّهُ وَالِدُ فَايِدٍ نَعَمَ  
 (٢٠٧) وَابْنُ صُبَيْحٍ مُسْلِمٌ مُصَغَّرٌ  
 (٢٠٨) آخَرَ مِثْلَهُ رَوَى ابْنُ الْمُثَنِّشِرِ  
 (٢٠٩) صُبَّاحًا اِهْمِلْ وَاضْمَمْنَ مَعَ فَتَحَ بَا  
 (٢١٠) (قُلْتُ لِذَاكَ ابْنُ طَرِيفٍ وَوَلَدُ  
 (٢١١) كَذَا ابْنُ قَيْسٍ وَابْنُ كَيْسَانَ مَعَا  
 (٢١٢) وَمِثْلُهُ لَكِنْ بِإِعْجَامِ يَفِي  
 (٢١٣) وَلَهُمُ الحُرُّ بْنُ صِيَّاحِ بِيَا  
 (٢١٤) وَمِثْلُهُ لَكِنْ بِإِعْجَامِ أَبُو  
 (٢١٥) كَذَا ابْنُ ضِيَّاحِ مُحَمَّدٌ حَكَوَا  
 (٢١٦) ضَبَّاحُ الكُوفِيِّ بِنُ إِسْمَاعِيلَا  
 (٢١٧) وَلَهُمُ فِي مِضَرَ شَيْخٍ اشْتَهَرَ

(١) في «خ»: مسدداً، بعلامة الإهمال فوق السين.

(٢) في «خ»: عبد، والتصحيح من تبصير المتنبه (٥٩٢/٢).

(٣) أي شاعر مثله.

(٤) في «خ»: (ابن زياد في اسم أبي نعيم جم)، وهو نظم لقوله: «وأما إبراهيم بن زياد فجماعة».

(٥) في «خ»: كثروا، والصواب ما أثبتته.

(٦) في الإكمال (١٦٤/٥): مطروق، وفي تبصير المتنبه: مطروق.

(٧) في الأصل: (وهما ظهر) ولا يستقيم الوزن، المقصود بذلك: الصنَّاج: يوسف بن عبدالعظيم المصري.



- (٢١٨) مِنْ وَلَدِ الْخَزْرَجِ أُعْجِمَ ضَجْرٌ<sup>(١)</sup>
- (٢١٩) قُلْتُ بَلَى فَالْضَّمُّ وَالْإِهْمَالُ
- (٢٢٠) قَالَ وَبِالْإِهْمَالِ عَيْثُ فِي النَّسَبِ
- (٢٢١) قُلْتُ وَفِي الْإِكْمَالِ شِدُّ الْبِئَاءِ
- (٢٢٢) وَأُعْجِمَنَّ مِنْ قَبْلِ نُونٍ مِنْ مَعْدٍ
- (٢٢٣) عَبِشْمَسٍ اكْسِرَنَّ الْبِئَاءَ لَهُ
- (٢٢٤) وَابْنُ رِيَّاحٍ بِعُلِيِّ صُغْرًا
- (٢٢٥) قُلْتُ لِذَاكَ ابْنِ عَلِيٍّ مَسْلَمَةٌ
- (٢٢٦) فِي جُشَمٍ وَابْنُ يَزِيدِ الْحَنْظَلِيِّ
- (٢٢٧) وَالْوَاسِطِيِّ مُحَمَّدٌ أَبُوهُ
- (٢٢٨) قِيلَ كَذَاكَ الْأَسَدِيُّ سَمِعَا
- (٢٢٩) قُلْتُ كَذَا عُبَادَةَ ابْنِ عُمَرَ
- (٢٣٠) وَابْنُ مُحَمَّدٍ عُتَيْقٌ صَغُرُوا
- (٢٣١) قُلْتُ كَذَا ابْنُ عَامِرٍ مِنْ أَسَدٍ
- (٢٣٢) وَابْنُ عَتَيْقٍ أَوْ عُتَيْقٍ سَنَدٌ
- (٢٣٣) لِلْجُهَيْنِيِّ الرَّبْعَةَ ابْنُ عُثْمِ
- (٢٣٤) قُلْتُ وَعُثْمُ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ
- (٢٣٥) لِذَاكَ عَمٌّ وَهُوَ ابْنُ الْمُنْتَجِعِ
- (٢٣٦) وَالِدُ مُوسَى بْنِ قُرَيْرٍ كَرَّرَا
- (٢٣٧) وَالِدُ عَبْدِ الْمَلِكِ ارْتَضَوْهُ
- وَتَنَّ بِالْجِيمِ سِوَاؤُهُ صَخْرٌ  
 امْرَأَةٌ تُذَكَّرُ فِي الْأَمْثَالِ<sup>(٢)</sup>  
 وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو جَدُّهُ الْعَوْتُ انْتَسَبَ  
 وَأَعْجَمَ الْعَيْنَ وَلَا سِوَاءِ  
 عَنَّثِ بْنِ أَفْيَانَ بْنِ قَحْمٍ انْفَرَدَ  
 ابْنُ عَدِيٍّ فِي طَيْئٍ وَبِأَهْلِهِ  
 كَانَ ابْنُهُ يَكْرَهُ أَنْ يُصَغَّرَا  
 كَذَا ابْنُ عَبَادِ عَلِيٍّ تَرْجَمَهُ  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ لَا عَلِيٍّ  
 عَبَادَةٌ بِالْفَتْحِ خَفُّوهُ  
 أَبَاهُ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ سَمِعَا  
 كَذَا أَخُو الْأَوَّلِ يَخْيَى اشْتَهَرَا  
 عَنِ الدَّرَاوَزْدِيِّ فِيمَا ذَكَرُوا  
 صَغُرَ كَذَا ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ  
 لِلنَّخَعِيِّ وَابْنُ عَتَيْقٍ عَدَدٌ  
 أَهْمِلْ وَتَلْتُ وَسِوَاهُ غَنَمٍ  
 فِي عَامِرٍ أَهْمِلْ وَتَلْتُ ثَانِيَةً  
 وَابْنُ نَعِيمٍ جَدُّ طَارِقِ سَمِعَ  
 رَأُوهُ صَغُرَ (قُلْتُ أَيْضًا صَغُرَا)  
 لِأَخِيذِ مَالِكٍ كَذَا أَخُوهُ

(١) حرك للضرورة والأصل: ضجر، وكذا صخر.

(٢) هي: مخر بنت لقمان بن عاد. (توضيح المشتبه: ٤١٦/٥).

ابن قُرَيْرٍ تَابِعٌ مِنَ الرُّوَاهِ <sup>(١)</sup>	(٣٣٨) عَبْدُ الْعَزِيزِ وَكَذَا عَبْدُ اللَّهِ
ابن امرىء القيسِ أي ابنُ ثعلبته	(٣٣٩) مَعْوِيَّةٌ بِالْقَضْرِ مَعْدُومُ الشَّبَهَةِ
مَعْوِيَّةٌ افْتَحَ مُعْجِماً فِي حَنْعَمِ	(٣٤٠) وَغَيْرُهُ امْدُذُ (قُلْتُ ابْنُ أَجْرَمِ
مَنْ غَيَّرَتْ كُنْيَتَهُ بِرَأْشِدِ)	(٣٤١) وَمِثْلُهُ مَعَ ضَمَّةٍ فِي وَاحِدٍ

\* \* \*

#### ٤١ - المتفق والمفترق

مَا خَطُّهُ وَلَفْظُهُ يَتَّفِقُ	(٣٤٢) وَلَهُمُ الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ
لِكَنْهٍ فِي نَفْسِ الْإِنْتِهَاءِ يُفْصَلُ <sup>(٢)</sup>	(٣٤٣) فِي الْأَبِ وَالْجَدِّ وَالِاسْمِ مَثَلًا
يُفْضِي لِتَضْحِيحِ ضَعِيفٍ أَوْ لِرَدِّ	(٣٤٤) وَهُوَ مُهِمٌّ لِاشْتِبَاهِهِ وَقَدْ
فِي نَسْبٍ أَطْلَقَهُ فَيُشْكَلُ	(٣٤٥) مُصَحَّحٌ وَرُبَّمَا قَدْ يَخْضَلُ

\* \* \*

#### ٤٢ - الألقاب

تَعْرِيفِ عَيْنٍ عَيَّنَتْ مَا وَقَعَا	(٣٤٦) وَسَمٌّ بِالْأَلْقَابِ مَا قَدْ وُضِعَا
إِلَيْهِ يَخْتِاجُ الْمُحَدَّثُ إِذَا	(٣٤٧) عَلَى سَبِيلِ عِلْمِيَّةٍ <sup>(٣)</sup> وَذَا
وَقَدْ نُهَيْنَا نَحْنُ أَنْ نُلقَّبَا	(٣٤٨) أَرَادَ كَشَفَ اسْمٍ أَتَى مُلقَّبًا
بِالْحِلِّ لِلتَّعْرِيفِ حَيْثُ وَقَفَا	(٣٤٩) مُبَاشِرًا بِهَا وَلَكِنْ وَصِفَا

(١) بقي عليه: «المنجر بن ربيعة بن مالك بن زيد مناة، والمنجر سلمة بن عمرو...» الاقتراح (ص ٦٥).

(٢) كذا في (خ)، لكنه لا يتزن، ولو قال: (لكنه في نفس الأمر انفصلا) لاتزن، وهو نظم لقوله (ص ٦٥): «ويفترقا في نفس الأمر».

(٣) هو نظم لقوله في الاقتراح (ص ٥١): «لا على سبيل الاسم العلمية».

(٢٥٠) عَلَيْهِ تَغْرِيفٌ فَإِنْ لَمْ يَقِفِ مَعَ تَأْذٍ فَهُوَ بِالنُّهْيِ حَافِي

\* \* \*

#### ٤٣ - الموافقات والأبدال

(٢٥١) وَحَرَّضُوا عَلَى الْمُوَافَقَاتِ  
(٢٥٢) لَا مِنْ طَرِيقِ الْجِلَّةِ الْأَيْمَةِ  
(٢٥٣) حِرْضُهُمْ فِيهَا بِشَرْطِ أَنْ عَلَتْ  
(٢٥٤) فِتْلِكَ الْأَبْدَالِ بِشَرْطِ كَوْنِهَا  
(٢٥٥) ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ شَيْخُ مُسْلِمٍ  
(٢٥٦) أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ فَذَلِكَ عَنْ أَبِي  
(٢٥٧) فِي الصُّومِ فَالشُّيْخَانِ فِي ذَا وَوَفَّقَا  
(٢٥٨) أَمَا لِشَيْخٍ وَاحِدٍ فَانْتَشَرَتْ  
(٢٥٩) فِي ذَا التَّصَانِيفِ وَفِيهِ جَمَعَا  
(٢٦٠) وَلِشَيْوْخِي الْعُلُوِّ يَأْتِي

وَهِيَ أَحَادِيثُ رُوَاةٍ تَأْتِي  
بَلْ مِنْ طَرِيقِ شَيْخِ بَغْضٍ وَالتِّي  
وَإِنْ يَكُنْ عَنْ شَيْخِ شَيْخِهِ أَتَتْ  
عَالِيَةً أَيْضاً وَمِنْ أَغْرِبِهَا  
عَنْ خَالِدِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فَاعْلَمْ  
حَازِمِ أَبِي عَنْ سَهْلِ أَبِي عَنِ النَّبِيِّ  
مَعَ كَوْنِ شَيْخِ ذَا وَهَذَا افْتَرَقَا  
مُوَافَقَاتٍ لَهُمَا وَكَثُرَتْ  
ابْنُ عَسَاكِرِ كِتَاباً مُبْدَعَا  
إِلَى الصَّحِيحِينَ بَعْدَ سِتِّ

\* \* \*

#### ٤٤ - معرفة الثقات

(٣٦١) وَلَا خَفَا بِالشَّرْطِ فِي الْعَدَالَةِ  
(٣٦٢) مَعَهَا وَلِلضَّبْطِ مَزِيدٍ فِي الْخَبْرِ  
(٣٦٣) بِأَنَّهُ يُطْلَقُ لَفْظُ الثَّقَةِ  
(٣٦٤) لِعَيْنِهِ وَذَا هُوَ الْمَسْتُورُ قَدْ  
(٣٦٥) عِنْدَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْمَسْتُورَا  
(٣٦٦) وَإِنْ جَهَلْتَ رَأْيَهُ فَالْأَقْرَبُ

وَيَقْبُولِ النَّقْلِ وَالشَّهَادَةِ  
وَقَدْ فُهِمَ مِنْ بَغْضِ أَرْبَابِ الْأَثْرِ  
لِغَيْرِ ذِي جَرْحٍ وَذِي جَهَالَةٍ  
يَكُونُ ذَا مَجْهُولٍ حَالٍ فَيُرَدُّ  
وَاقْبَلُهُ مِمَّنْ رَدَّهُ نَكِيرَا  
أَنَا إِلَى الْمَعْرُوفِ حَالاً تَذَهَبُ

بَطْرُقٍ مِنْ ذَاكَ ذِكْرُ الْجِلَّةِ  
 كَابِنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّحَّالِ  
 صَحِيحِهِ وَهَذِهِ ذُو شَرَفٍ  
 أَوْ كُلُّهُمْ عَلَى قَبُولِ الصُّحَّةِ  
 فِيهِ فَقَالَ الْمَقْدِسِيُّ مِنْهُمْ  
 وَالشَّيْخُ قَدْ عَضَّدَ ذَا وَنَصَّرَهُ  
 عَلَى اتِّفَاقِ النَّاسِ مِنْ بَعْدِهِمَا  
 رِجَالِهِ عِنْدَ تَعَارُضِ زُكْنِ  
 عَلَى الصَّحِيحَيْنِ وَمَنْ يُخْرِجُ  
 رَاوِيزُكِّي شَيْخَهُ فِي التَّبَعِ

(٢٦٧) وَيُعْرِفُ الثَّقَاتُ بِالتَّزْكِيَةِ  
 (٢٦٨) أَلْفَاظُهُ مِنْ كُتُبِ الرُّجَالِ  
 (٢٦٩) أَوْ بِاخْتِجَاجِ أَحَدِ الشَّيْخَيْنِ فِي  
 (٢٧٠) يَمِيزُهَا إِطْبَاقُ جُلِّ الْأُمَّةِ  
 (٢٧١) وَإِنْ يَكُنْ بَعْضُهُمْ تَكَلَّمُوا  
 (٢٧٢) فَإِنَّهُمْ بِذَلِكَ جَازُوا الْقَنْطَرَةَ  
 (٢٧٣) إِلَّا بِحُجَّةٍ وَظَنُّ وَنَمَا  
 (٢٧٤) نَعَمْ فَقَدْ تُرْجِعُ السَّالِمَ مِنْ  
 (٢٧٥) أَوْ بِتَخْرِيجِ الْأُولَى قَدْ خَرَجُوا  
 (٢٧٦) بَعْدَهُمَا الصَّحِيحَ أَوْ تَتَّبِعِ

\* \* \*

#### ٤٥ - معرفة الضعفاء

إِذْ يَنْتَفِي بِهِ ضِعَافُ الْمَثْنِ  
 لِلْخُلْفِ فِي أَسْبَابِهِ كَمَا جَرَى  
 ذَكَرَ غَيْرَ جَارِحٍ وَمَا دَرَا  
 مِنْ أَوْجِهِ شَرُّهَا التَّحَامُلُ  
 الْأَقْدَمُونَ عَنْ هَوَى يُهْوِي انْتَهَى  
 أَنَّ حُظُوظَ النَّفْسِ قَدْ تُفْضِي إِلَى  
 مِنْ ذَا ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ شَيْئاً قَدْ عَبَّرَ  
 بِرَدِّ قَوْلِ الْقُرْنَاءِ ذِي الثَّمَمِ  
 بِحَمْلِهِ إِلَّا بِتَبْيَانٍ ظَهَرَ  
 فَإِنَّهُ أَوْجَبَ مَا يُسْتَبَعَدُ  
 وَهُوَ كَثِيرٌ فِي أَوَاسِطِ السَّلَفِ

(٢٧٧) وَهُوَ ضَرُورِيٌّ بِهَذَا الْفَنِّ  
 (٢٧٨) وَرَدُّ مَنْ رَدَّ الَّذِي مَا فُسِّرَا  
 (٢٧٩) مِنْ بَعْضِهِمْ جَزَحٌ فَلَمَّا اسْتَفْسِرَا  
 (٢٨٠) بِذَلِكَ، وَالْآفَةُ فِي ذَا تَدْخُلُ  
 (٢٨١) بِسَبَبِ الْهَوَى وَإِنْ تَنَزَّهَا  
 (٢٨٢) لِبَعْضِ مَنْ وَرَّخَ آخِراً عَلَى  
 (٢٨٣) بِإِدْرَةِ لِلْمُتَّقِينَ وَذَكَرَ  
 (٢٨٤) مِنْ قَدَمَاءِ الْعُلَمَاءِ وَحَكَمَ  
 (٢٨٥) وَرَدَّ جَزَحَ مَنْ يَعْلَمُ اشْتَهَرَ  
 (٢٨٦) وَالثَّانِ أَنْ يَخْتَلِفَ الْمُعْتَقَدُ  
 (٢٨٧) طَغْناً وَتَكْفِيراً وَتَبْدِيعاً سَلَفَ

مَذْهَبَ حَاكِمٍ وَمَجْرُوحَ مَعَا  
 حَتَّى يَبِينَ وَجْهَهُ مُصَحَّحًا  
 أَوْ وَثِقَ الْمَجْرُوحُ فَالْجَرْحُ اِزْدَادُ  
 فَقِيفٌ وَلَا تَجْرِيحٌ وَلَا تُعَدَّلُ  
 فِيهِ الْمَذَاهِبُ فَلَا تُكْفَرُ  
 كَيْفَ مَعَ التَّقْوَى وَذَا قَدْ انْتَزَعُ  
 مِنْ غَيْرِ خَطَابِيَّةٍ مَا نَقَلُوا  
 مَذْهَبِيهِمْ كَبَغْضِ كَرَامِيَّةٍ  
 مُبْتَدِعٌ مَا شَدَّ رَأْيَهُ فَلَا  
 شَهَادَةَ لِشُهْمَةٍ إِذَا تَقَعَ  
 دَعَا إِهَانَةً لَهُ إِلَّا بِأَنْ  
 إِلَّا لَهُ فَالْأَخْذُ عَنْهُ أَجْوَدُ  
 وَأَهْلُ عِلْمِ الظَّاهِرِ الْمُشْرِفِ  
 وَقَلَّ مَنْ يَسْلَمُ مِنْ ذِي الْعَمْرَةِ  
 فَالْقَدْحُ فِي مُحِقَّتِهِمْ مَوْعُودُ  
 تَرَكَ الْاِنْكَارَ لِباطِلٍ فَلَنْ  
 لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ بَعْدَهُ  
 مَرَاتِبُ الْعِلْمِ وَجَهْلُ الْفَضْلِ  
 وَهُوَ أَخِيرًا أَكْثَرُ اِخْتِيَاجًا  
 حَتَّى عُلُومٌ لِأَوَائِلِ اِخْتَدَوْا  
 كَالطَّبِّ<sup>(٢)</sup> وَالْحِسَابِ وَالْهَنْدَسَةِ<sup>(٣)</sup>

(٣٨٨) وَمِنْ هُنَا يَجِبُ أَنْ نَتَّبِعَا  
 (٣٨٩) فَإِنْ يُخَالِفُ فَازْدَدَنَّ الْجَرْحَا  
 (٣٩٠) لِذَلِكَ إِنْ أُطْلِقَ لَمْ يُقَيَّدِ  
 (٣٩١) وَمَنْ لَهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ مُعَدَّلِ  
 (٣٩٢) وَالنَّقْلُ عِنْدَنَا فَلَا يُعْتَبَرُ  
 (٣٩٣) إِلَّا بِجَعْدِ مُتَوَاتِرِ شُرْعِ  
 (٣٩٤) لِلشَّافِعِيِّ إِذْ يَقُولُ أَقْبَلُ  
 (٣٩٥) إِذْ جَوَّزُوا أَنْ يَكْذِبُوا [لِلنُّصْرَةِ]<sup>(١)</sup>  
 (٣٩٦) نَعَمْ مَحَلُّ نَظَرٍ أَنْ يَنْقَلَا  
 (٣٩٧) يَجِيءُ إِلَّا الرَّدُّ عِنْدَ مَنْ مَنَعَ  
 (٣٩٨) وَنَحْنُ أَيْضًا فَتَرَى التَّرْكَ لِمَنْ  
 (٣٩٩) يَكُونُ ذَلِكَ الْمَثْنُ لَا يُوجَدُ  
 (٤٠٠) وَالثَّلَاثُ اِخْتِلَافُ ذِي التَّصَوُّفِ  
 (٤٠١) فَإِنَّهُ أَوْجَبَ أَيُّ نَفْرَةٍ  
 (٤٠٢) إِذِ الْمَقَامُ خَطِرٌ شَدِيدُ  
 (٤٠٣) آتِيهِ بِالْإِنْذَارِ بِالْحَزْبِ وَمَنْ  
 (٤٠٤) يَسَعُهُ وَلَوْ بِقَلْبٍ وَخَدَهُ  
 (٤٠٥) وَالرَّابِعُ الْقَدْحُ لِأَجْلِ الْجَهْلِ  
 (٤٠٦) لِحَقِّهَا وَباطِلٍ مِنْهَا جَا  
 (٤٠٧) لَهُ إِذِ النَّاسُ لِأَنْوَاعِ حَوَّوَا  
 (٤٠٨) وَانْقَسَمَتْ نَوْعَيْنِ حَقٌّ قَدْ آتَى

(١) ليست موجودة في الأصل، وهي زيادة يقتضيها الوزن والمعنى.

(٢) في (خ): كَالْحَطْبِ.

(٣) في (خ): لعل الصواب: والهندسة بألف الإطلاق.


وَكَالكَثِيرِ مِنَ الْإِلَاهِيَّاتِ  
 يَجْرَحُ فَلْيُمَيِّزَنَّ هَذِي وَذِي  
 مَعَ قِلَّةِ التَّوَرُّعِ الْمُسَلَّمِ  
 لِقَوْلِهِ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّاءُ  
 مَعَ قِلَّةِ التَّقْوَى عَظِيمٍ فِي الضَّرَرِ  
 فِي قَوْلِهِ فِي الْجَرْحِ إِذْ شَخَّصَ وَصَفَ  
 وَقَالَ ذَاكَ صَاحِبِي لَوْ حَضَرَ  
 هَذَا التَّعَلُّقِ الْبَعِيدِ مَثَلًا  
 كَانَ الْكَلَامُ فِي الرُّجَالِ خَطِرًا  
 مِنْ حُفْرِ النَّارِ عَلَيْهَا وَقَفَا  
 ثُمَّ الْمُحَدِّثُونَ وَالسَّلَامُ  
 فِي رَابِعِ الْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ  
 مِنْ بَعْدِ سَبْعِ مِائَةٍ قَبْلُ خَلَّتْ  
 مِنْ قَبْلِهَا أَرْبَعَةٌ مِئِينًا  
 وَنُضْرَةٌ مَعَ الْوُجُوهِ النَّضِيرَةِ  
 مِنْهُ سِوَى مَنْ حَفِظُوا وَعَصِمُوا  
 عَوْدًا عَلَى بَدْءِ فَنِعْمَ الرَّبُّ  
 عَلَى النَّبِيِّ الرَّؤُوفِ<sup>(٢)</sup> الرَّحِيمِ  
 خَيْرِ صَحَابَةٍ وَخَيْرِ آلِ

(٤٠٩) وَبَاطِلِ أَيْ كَالطَّبِيعِيَّاتِ  
 (٤١٠) كَذَاكَ أَحْكَامِ التُّجُومِ وَالذِّي  
 (٤١١) وَالخَامِسُ الْأَخْذُ عَلَى التَّوَهُمِ  
 (٤١٢) وَمَنْ أَتَى هَذَا فَرَجْمًا ظَنًّا  
 (٤١٣) وَهُوَ إِذَا الْجَارِحُ بِالْعِلْمِ اشْتَهَرَ  
 (٤١٤) قَالَ وَقَدْ رَأَيْتُ مَنْ لَا يُخْتَلَفُ  
 (٤١٥) سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخِهِ فَأَنْكَرَا  
 (٤١٦) لِمِضْرٍ لاجْتِمَاعِ بِي فَانظُرْ إِلَى  
 (٤١٧) وَحَيْثُ جَمَعُ ذِي الشُّرُوطِ عُسْرًا  
 (٤١٨) أَغْرَاضُ كُلِّ حُفْرَةٍ عَلَى شَفَا  
 (٤١٩) طَائِفَتَانِ وَهُمَا الْحُكَّامُ  
 (٤٢٠) وَكَمَلْتُ بِالْقَرَبِ<sup>(١)</sup> مِنْ وَدَانَا  
 (٤٢١) عَامَ ثَلَاثَةِ وَسَبْعِينَ أَتَتْ  
 (٤٢٢) وَعَدَّهَا سَبْعَ تَلِي عِشْرِينَ  
 (٤٢٣) فَلْيَدْعُ لِي نَاطِرَهَا بِهَا الْمَغْفِرَةَ  
 (٤٢٤) وَلَيْسْتَ الْعَيْبَ فَلَيْسَ يَسْلَمُ  
 (٤٢٥) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا يُحِبُّ  
 (٤٢٦) وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ  
 (٤٢٧) وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَبْطَالِ




(١) فِي الْأَصْلِ: بِالْحَدِيثِ.

(٢) دُونَ وَآوِ كَمَا هِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةً.



## الفهرس



الموضوع	الصفحة
● المقدمة	٥
بين الاقتراح ونظمه	٧
اهتمام العلماء بالنظم	٨
وصف النسخة المعتمد عليها في التحقيق	٩
منهجي في التحقيق	١٠
● ترجمة الناظم	١١
ثناء العلماء عليه	١٣
أخلاقه	١٣
تلاميذه	١٤
مناصبه	١٤
مؤلفاته وأماله	١٤
وفاته	٢١
● ترجمة صاحب الأصل	٢٣
● صورة المخطوطة	٢٧
● النظم	٢٩
١ - الصَّحِيحُ	٢٩
٢ - الحسن	٣٠
٣ - الضَّعِيفُ	٣٣
٤ - المرسل	٣٥

٣٥	.....	٥ - المنقطع والمعضل
٣٥	.....	٦ - المقطوع
٣٥	.....	٧ - الموقوف
٣٥	.....	٨ - المرفوع
٣٦	.....	٩ - الموصول
٣٦	.....	١٠ - المسند
٣٦	.....	١١ - الشاذ والمنكر
٣٦	.....	١٢ - الغريب، العزيز، المشهور
٣٧	.....	١٣ - المسلسل
٣٧	.....	١٤ - المعنعن
٣٨	.....	١٥ - التَّدْلِيْسُ
٣٨	.....	١٦ - المضطرب
٣٩	.....	١٧ - المدرج
٤٠	.....	١٨ - التمييز بين ألفاظ الأداء
٤٠	.....	١٩ - الموضوع
٤١	.....	٢٠ - المقلوب
٤٢	.....	٢١ - كيفية السماع والتحمل
٤٢	.....	٢٢ - متى يصح سماع الصغير
٤٢	.....	٢٣ - التعبير في التصانيف
٤٣	.....	٢٤ - من نسب الشيخ في أول الجزء
٤٣	.....	٢٥ - النسخ التي إسنادها واحد
٤٤	.....	٢٦ - الاقتصار على بعض الحديث
٤٤	.....	٢٧ - تقديم المتن على السند
٤٤	.....	٢٨ - إذا سمع من الشيخ إسناد كتاب جملة
٤٥	.....	٢٩ - إذا قال الشيخ مثله
٤٥	.....	٣٠ - بيان ما يقع في السماع من الوهن
٤٦	.....	٣١ - إذا روى الحديث عن شيخين
٤٦	.....	٣٢ - آداب المحدث
٤٨	.....	٣٣ - آداب الطالب